



التربية الإسلامية

(٣) الآداب الشرعية



الإصدار الأول
١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م



التعليم
Obekan
Education



التربية الإسلامية

(٣)

الأداب الشرعية

إعداد مجموعة زاد

الإصدار الأول

١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م



العبيكان
Abekan

للنشر العبيكان Obekon Publishing

 obeikanpub  obeikan.reader



للحصول على كتبنا الورقية



للحصول على كتبنا الصوتية



للحصول على كتبنا الإلكترونية



③ مجموعة زاد للنشر، ١٤٣٩هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

مجموعة زاد للنشر

التربية الإسلامية الجزء الثالث: الآداب الشرعية. / مجموعة

زاد للنشر. - الرياض، ١٤٣٩هـ

٩٢ صفحة، ٢٧.٥×٢١ سم.

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨٢٢٤-١٥-٠

١- التربية الإسلامية

أ. العنوان

ديوي: ٣٧٧.١



المملكة العربية السعودية - جدة

حي الشاطئ - بيوتات الأعمال - مكتب ١٦

موبايل: ٩٦٦ ٥٠ ٤٤٤ ٦٤٣٢، هاتف: ٩٦٦ ١٢ ٦٩٢٩٢٤٢

ص.ب: ١٢٦٣٧١ جدة ٢١٣٥٢

www.zadgroup.net

الإصدار الأول

الطبعة الأولى: ١٤٤٠هـ / ٢٠١٩م



المملكة العربية السعودية - الرياض

طريق الملك فهد - مقابل برج المملكة

هاتف: ٩٦٦ ١١ ٤٨٠٨٦٥٤، فاكس: ٩٦٦ ١١ ٤٨٠٨٠٩٥

ص.ب: ٦٧٦٢٢ الرياض ١١٥١٧

www.obekanretail.com

جميع الحقوق محفوظة. ولا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو نقله في أي شكل أو واسطة، سواء أكانت إلكترونية أو ميكانيكية، بما في ذلك التصوير بالنسخ (فوتوكوبي)، أو التسجيل، أو التخزين والاسترجاع، دون إذن خطي من الناشر.





كلمة الناشر

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد.

فإن العلم الشرعي من أهم الضرورات التي يحتاجها المسلم في حياته، وتحتاجها الأمة كلها في مسيرتها الحضارية؛ لذا جاءت النصوص الشرعية في الإعلاء من شأنه وشأن حامله، قال تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨] قال الشوكاني رحمه الله: «المراد بأولي العلم هنا علماء الكتاب والسنة»، وقال تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤]، وفي الحديث: «من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة» رواه مسلم.

وتأتي هذه السلسلة العلمية خدمة للمجتمع، بهدف إيصال العلم الشرعي إلى الناس بشتى الطرق، وتيسير سبله، وتقريبه للراغبين فيه، ونرجو أن تكون رافدة ومعينة للبرامج العلمية والقراءة الذاتية وعوناً لمن يبتغي التزود من العلم والثقافة الشرعية، سعياً لتحقيق المقصد الأساس الذي هو نشر وترسيخ العلم الشرعي الرصين، المبني على أسس علمية صحيحة، وفق معتقد سليم، قائم على كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، بشكل عصريٍّ ميسرٍ، فنسأل الله تعالى للجميع العلم النافع والعمل الصالح والتوفيق والسداد والإخلاص.



سلسلة
زاد العلمية

التربية الإسلامية
(٣)
الأداب الشرعية

المحتويات

٤	٣	٢	١
آداب النوم والاستيقاظ	الأدب مع رسول الله ﷺ	الأدب مع الله تعالى	مدخل إلى الآداب الشرعية
٨	٧	٦	٥
آداب قضاء الحاجة	آداب المشي	آداب البيت (الدخول والخروج)	آداب الطعام والشراب
١٢	١١	١٠	٩
آداب عيادة المريض	آداب النصيحة	آداب الكلام	آداب العطاس والتثاؤب
١٦	١٥	١٤	١٣
آداب الدعاء	آداب المساجد	آداب السوق والبيع والشراء	آداب التعزية

مَدْخُلٌ إِلَى الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ

العلم الشرعي والأدب الشرعي كلاهما يتعلق بالعمل، فالعلم مبدأ العمل وأساسه، والأدب زينة العمل.

روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال: «تأدّبوا، ثم تعلّموا».

وقال عبد الله بن المبارك: «لا ينبل الرجل بنوع من العلم؛ ما لم يُزيّن عمله بالأدب».

قال الشاعر:

لكلّ شيءٍ زينةٌ في الورى وزينةُ المرءِ تمامُ الأدبِ
قد يشرفُ المرءُ بأدابه فينا وإن كان وضيعَ النسبِ

فالأدب المقترن بالعلم هو سلوك الأنبياء، وشعار الأتقياء، وما استعمل عبد الأدب إلا ارتفع، وما جانبه إلا سفّل واتّضع.

تعريف الأدب:

الأدب لغةً: مُشتقٌّ من قولهم: أدّب أدبًا، فهو أديبٌ، وأدبه: علّمه، فتأدّب.

واصطلاحًا: هو ما يحصل للنفس من الأخلاق الحسنة، والخصال الحميدة.

قال ابن القيم: «وَحَقِيقَةُ الْأَدَبِ: اسْتِعْمَالُ الْخُلُقِ الْجَمِيلِ».

وقال الجرجاني: «الْأَدَبُ عِبَارَةٌ عَنْ مَعْرِفَةٍ مَا يُحْتَرَزُ بِهِ عَنْ جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْخَطَا».

فالأدب هو اجتهاد المرء في التخلّي عن الرذائل والأخطاء، والتخلّي بالفصائل والمكرمات، في كلِّ العلاقات والمعاملات.

الأدب مع الله تعالى

منزلة الأدب من أعظم المنازل والمقامات، وأعظمها شأنًا وأكبرها قدرًا، فهي جامعة لخصال الخير من كل قول وفعل حسن، وأعظم الأدب وأجله الأدب مع الله تعالى.

والمراد بالأدب مع الله تعالى: حُسْنُ الانقياد له سبحانه، بإيقاع كل حركة على مُقتضى تعظيمه وإجلاله، والحياء منه، ويكون بالقلب واللسان والأركان.

ومدار الأدب مع الله تعالى على أمرين عظيمين:

الأول: صيانة القلب عن الالتفات إلى غيره، والإرادة عن التعلق بغيره.

الثاني: صيانة معاملته عن أن يشوبها العبد بنقيصة.

فأدب القلب هو الأصل

والأساس: بأن يتوجه العبد

بقلبه إلى الله وحده: محبة،

وخوفًا، ورجاءً، وتوكلًا،

واستعانةً، واعتصامًا. قال

تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ

يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ. فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ

عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ﴾ [الطلاق: ٣].

وأدب اللسان: ألا يقول إلا ما فيه تعظيم لله تعالى، ولا ينطق إلا بما يحبه ويرضاه، من ذكر وتلاوة وتسبيح وتحميد وتكبير وإصلاح بين الناس، ودعوة إلى الحق، وأمر بمعروف، ونهي عن منكر.

وأدب الأركان: وذلك بصيانتها عن القبائح، وإتيانها بالمحامد، وتقديمها أمر الله على كل شيء، وتعظيمها شعائر الله وحرماته.

وَمَظَاهِرُ الْأَدَبِ مَعَ اللَّهِ عَلَى النُّحُو الْآتِي:

الإخلاص لله سبحانه في كل ما تقول وتفعل، فتكون أقوالك وأفعالك خالصة لله،

تبتغي بها وجهه الله والدار الآخرة، قال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَدِيقًا

وَلَا يَشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠]، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قال الله: أنا أغنى الشركاء عن

الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه» أخرجه مسلم.

إفراده سبحانه وتعالى بجميع أنواع العبادات: القولية والفعلية، وأن تعتقد

حقاً أن الله وحده هو المستحق للعبادة، وأن كل ما سواه باطل قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ

هُوَ الْحَقُّ وَأَبَدُ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ﴾ [الحج: ٦٢]، وقال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا

لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البينة: ٥].

المحبة الصادقة الخالصة لله تعالى، مع استحضار عظيم نعمه على العبد،

فمنذ خلقه الله تعالى، وهو يرزق في نعم الله، التي لا تحصى ولا تعد؛ لذلك كان الله تعالى

مستحقاً أعظم المحبة، قال جل وعلا: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ

كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ

مِمَّا سِوَاهُمَا... الحديث. متفق عليه.

شَكَرُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى عُمُومِ نِعَمِهِ الَّتِي أَنْعَمَ بِهَا عَلَيْكَ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَيَكُونُ بِالْقَلْبِ وَاللِّسَانِ
وَالْجَوَارِحِ.

فَتَشْكُرُهُ بِقَلْبِكَ، بِأَنْ تَعْتَقِدَ أَنَّ هَذِهِ النِّعَمَ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْكَ.
وَتَشْكُرُهُ بِلِسَانِكَ، بِأَنْ تَشْنِي عَلَيْهِ وَتَعْظِّمَهُ وَتَحْمَدَهُ عَلَى كُلِّ نِعْمَةٍ.
وَتَشْكُرُهُ بِجَوَارِحِكَ، بِأَنْ تُوَدِّيَ مَا أَوْجَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ شُكْرًا لِلَّهِ عَلَى نِعْمَتِهِ.

قال تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَلَدِي وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ﴾ [الأحقاف: ١٥]، وَمِنْ جَمِيلِ أَقْوَالِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا» متفق عليه.

تَعْظِيمُ شَعَائِرِ اللَّهِ وَحُرْمَاتِ اللَّهِ، قال الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ [الحج: ٣٠]، وقال: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

فَمِنْ الْأَدَبِ مَعَ اللَّهِ تَعْظِيمُ الْأُزْمَةِ وَالْأَمْكَنَةِ وَالْأَشْخَاصِ الَّذِينَ أَمَرَ الْمُسْلِمُ بِتَعْظِيمِهِمْ،
كَتَعْظِيمِ الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ، وَشَهْرِ رَمَضَانَ، وَيَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَتَعْظِيمِ الْحَرَمَيْنِ، وَالْمَسْجِدِ
الْأَقْصَى، وَتَعْظِيمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ الْكِرَامِ، وَعُلَمَاءِ الْأُمَّةِ.

التَّسْلِيمُ لِنُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَالانْقِيَادُ لَهَا، دُونَ اعْتِرَاضٍ أَوْ شَكٍّ،
قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي
أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

التَّوْبَةُ وَالْإِنَابَةُ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ
السَّيِّئَاتِ﴾ [الشورى: ٢٥]، وقال تعالى: ﴿وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ
تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١]، وقال تعالى: ﴿وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ﴾ [الزمر: ٥٤].

الرَّغْبَةُ فِيمَا عِنْدَ اللَّهِ وَالرَّهْبَةُ وَالْخُشُوعُ لَهُ، قَالَ جَلَّوَعْلًا وَاصِفًا بَعْضَ أَنْبِيَائِهِ:

﴿وَيَدْعُونَكَ رَغْبًا وَرَهْبًا وَكَانُوا لَنَا خُشِعِينَ﴾ [الأنبياء: ٩٠].

النَّسْلِيمُ لِلْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ، وَالْإِيمَانُ التَّامُّ بِأَنْ مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَمَا

لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]. وأخرج مسلمٌ عن عبدِ اللهِ

بنِ عمرو بنِ العاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِحَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ».

إِيمَانُكَ الْحَقُّ بِكُلِّ اسْمٍ سَمَّى اللَّهُ تَعَالَى بِهِ نَفْسَهُ، أَوْ سَمَّاهُ بِهِ رَسُولُهُ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبِكُلِّ صِفَةٍ وَصَفَ بِهَا نَفْسَهُ، أَوْ وَصَفَهُ بِهَا نَبِيُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا

تَمَثِيلٍ وَلَا تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾

[الشورى: ١١].

نشاط

١ يدورُ الأدبُ مع اللهِ تَعَالَى على أَصْلَيْنِ، اذْكُرْهُمَا.

٢ لم كان التَّوْحِيدُ هُوَ رَأْسُ الْأَدَبِ مع اللهِ تَعَالَى؟ اسْتَعِنْ بِمَصَادِرَ خَارِجِيَّةٍ.

٣ كيف يَكُونُ شُكْرُ اللهِ تَعَالَى؟

الأدب مع رسول الله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَوْجَبَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْمُسْلِمِ تَوْقِيرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّأْدِبَ مَعَهُ ، وَالِاتِّمَارَ بِأَمْرِهِ ، وَالْانْزَجَارَ بِنَهْيِهِ ، وَالْإِقْتِدَاءَ بِسُنَّتِهِ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ ﴾ [الفتح: ٩] ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ [النساء: ٨٠] ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [آل عمران: ٣١] ، قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٣٢] .

قال شيخ الإسلام: «إِنَّ قِيَامَ الْمَدْحَةِ وَالشَّائِ عَلَيْهِ وَالتَّوْقِيرَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيَامُ الدِّينِ كُلِّهِ ، وَسُقُوطُ ذَلِكَ سُقُوطُ الدِّينِ كُلِّهِ» .

وَمِنْ مَظَاهِرِ الْأَدَبِ مَعَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

حُبُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَتَقْدِيمُ مَحَبَّتِهِ عَلَى كُلِّ مَحَبَّةٍ ، حَتَّى مَحَبَّةِ النَّفْسِ ، فَهَذَا وَاجِبٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَا يَتِمُّ إِيْمَانُ الْعَبْدِ إِلَّا بِهِ . قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ» فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : فَإِنَّهُ الْآنَ وَاللَّهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «الْآنَ يَا عُمَرُ» . أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ .

تَعْظِيمُ سُنَّتِهِ وَهَدْيِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَحَبَّةُ ذَلِكَ ، وَالتَّسْلِيمُ لَكُونِهَا الْمَصْدَرِ الثَّانِي لِلتَّشْرِيعِ وَالْهَدْيِ وَالرَّشَادِ .

اتِّبَاعُ سُنَّتِهِ فِيمَا أَمَرَ بِهِ وَنَهَى عَنْهُ ، وَالْإِقْتِدَاءُ بِهِ فِي كُلِّ صَغِيرَةٍ وَكَبِيرَةٍ ، فَبَقْدَرِ مَا تَأْخُذُ مِنْ هَدْيِهِ الْكَرِيمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْعَدُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . قَالَ تَعَالَى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٢١] .

اعتقادُ تفضيله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على كلِّ أحدٍ من الخلقِ. قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أنا سيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفِّعٍ» أخرجه مسلم.



ألا يتقدَّم العبدُ بينَ يديه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأمرٍ ولا نهْيٍ ولا رأيٍ ولا إذنٍ ولا تصرفٍ. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١].



الصَّلَاةُ عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقد أَمَرَ اللهُ تعالى بذلك، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].



استشعار هيبته وجلالته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واستحضار مكانته ومنزلته. فمدَّارُ الأعمالِ على ما قام في القلبِ، فمتى كان تعظيمُ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُستقرًّا في القلبِ، فإنَّ آثارَ ذلك تظهرُ على جميعِ الجوارحِ.



الدِّفاعُ عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والدَّوْدُ عَنْ سُتَّتِهِ، وبذُلُ الأنفُسِ والأموالِ في ذلك، ولقد تولى اللهُ تعالى الدِّفاعَ عنه بنفسِهِ، فقال سبحانه: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ [الحجر: ٩٥]. قال السَّعْدِيُّ: «وقد فعلَ تعالى، فما تظاهرَ أحدٌ بالاستهزاءِ برسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبما جاء به، إلا أَهْلَكَهُ اللهُ وقتلَهُ شَرًّا قِتْلَةً». اهـ.



قال حسانُ بنُ ثابتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

فإنَّ أبِي ووالدَهُ وعِرْضِي لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ فِدَاءٌ

قال ابن القيم: «وأما الأدب مع الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فالقرآن مملوء به، فرأس الأدب معه كمال التسليم له، والانقياد لأمره، وتلقي خبره بالقبول والتصديق، دون معارضة بالعقل أو الشك، أو يقدم عليه آراء الرجال، فيوحده بالتحكيم والتسليم والانقياد والإذعان، كما وحّد الله تعالى بالعبادة والخضوع والذل والإنابة والتوكل».

سنة الله تعالى فيمن افترى على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

روى مسلم عن أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: كان منّا رجلٌ من بني النّجار قد قرأ البقرة وآل عمران، وكان يكتب للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فانطلق هارباً حتى لحق بأهل الكتاب، قال: فعرفوه، قالوا: هذا كان يكتب لمحمّد. فأعجبوا به، فما لبث أن قصم الله عنقه فيهم، فحفروا له فواروه، فأصبحت الأرض قد نبذته على وجهها، ثم عادوا له فحفروا له فواروه؛ فأصبحت الأرض قد نبذته على وجهها، وهكذا في الثالثة، فتركوه منبوذاً.

قال ابن تيمية: «فهذا الملعون الذي افترى على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه ما كان يدري إلا ما كتب له، قصمه الله وفضّحه بأن أخرجه من القبر بعد أن دُفن مراراً، وهذا أمرٌ خارجٌ عن العادة، يدلُّ كلَّ أحدٍ على أن هذا عقوبة لما قاله، وأنه كان كاذباً؛ إذ كان عامّة الموتى لا يصيبهم مثل هذا».



١ جَعَلَ اللهُ تَعَالَى طَاعَةَ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُقَارِنَةً لَطَاعَتِهِ سُبْحَانَهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ الْعَزِيزِ، اذْكُرْ ثَلَاثَةً.

٢ هُنَاكَ طَوَائِفُ تَزْعُمُ حُبَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُمْ مُخَالِفُونَ لِهَدْيِهِ. بِمِ تَوَجَّهْتُمْ؟

٣ فِي ظِلِّ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ [الحجر: ٩٥] تَكَلَّمْ عَنْ حِمَايَةِ اللهِ تَعَالَى لِرَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

آداب النوم والاستيقاظ

أولاً: آداب النوم، ومنها:

أَكْمَلَ النَّاسِ نَوْمًا هُوَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

قال ابن القيم عن نوم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كان نومه أعدل النوم، وهو أنفع ما يكون من النوم، والأطباء يقولون هو ثلث الليل والنهار، ثمان ساعات». اهـ.

1 النوم بعد العشاء مباشرة إلا لمصلحة

راجحة. فعن أبي بَرَزَةَ الأَسْلَمِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ الْعِشَاءَ»، قَالَ: «وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا» رواه البخاري.

2 اتخاذ الوسائل التي تُعينه على الاستيقاظ لصلاة الفجر. فعن جبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي سَفَرٍ لَهُ: «مَنْ يَكْلُونَا اللَّيْلَةَ؛ لَا تَرْقُدْ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ؟ قَالَ بِلَالٌ: أَنَا» رواه النسائي، وصححه الألباني.

3 إغلاق الأبواب والنوافذ وذكر الله عند ذلك. قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا» رواه مسلم.

4 إطفاء مصادر النار في البيت. كموقد الغاز والمدافئ والمصابيح المعتمدة على النار ونحوه. فعن أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «اخْتَرَقَ بَيْتٌ عَلَى أَهْلِهِ بِالْمَدِينَةِ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَأْنِهِمْ، قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ النَّارَ إِنَّمَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ» رواه مسلم، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَطْفِئُوا الْمَصَابِيحَ بِاللَّيْلِ إِذَا رَقَدْتُمْ» رواه البخاري.

يتأكد الوضوء قبل النوم في حق الجنب:

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ اسْتَفْتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: هَلْ يَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، لِيَتَوَضَّأَ ثُمَّ لِيَنَامَ، حَتَّى يَغْتَسِلَ إِذَا شَاءَ» رواه مسلم.

5 الوضوء قبل النوم لا سيما للجنب، والنوم على الشق الأيمن. قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ، فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ» متفق عليه.

نفض الفراش قبل النوم ثلاث مرات مع التسمية. قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ - أَي: طرفه - فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ، وَلْيُسَمِّ اللَّهَ، فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلْفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ» رواه مسلم.

النفث في الكفين، ومسح ما استطاع من جسده. فعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَيْهِ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرَأَ فِيهِمَا: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. رواه البخاري.

الإتيان بأذكار النوم، ومنها قراءة آية الكرسي. لقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]».

وفي قصة أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مع الشيطان: «لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرُبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ» رواه النسائي وذكره البخاري معلقاً.

وما إلى ذلك من الأذكار الواردة عند النوم، مثل أن يقول: «باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه، إن أمسكت نفسي فارحمها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين» أخرجه البخاري.

كره بعض العلماء النوم على البطن، إلا لحاجة؛

لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَطَخْفَةَ الْغِفَارِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ رَأَاهُ نَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ عَلَى بَطْنِهِ: مَا لَكَ وَلِهَذِهِ النُّومَةِ؟ هَذِهِ نَوْمَةٌ يَكْرَهُهَا اللَّهُ أَوْ يَبْغِضُهَا اللَّهُ. أخرجه ابن ماجه، وصححه الألباني.



ثانيًا: آداب الاستيقاظ، ومنها:

١ **أن يمسح النوم عن وجهه يديه.** فعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ من النوم: «فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ» رواه البخاري.

٢ **أن يقول الذُّخْرَ المشروع.** ومنه: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ» رواه البخاري ومسلم.

٣ **استعمال السُّواك إذا استيقظ من النوم في الليل.** فعن حذيفة رضي الله عنه قال: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسُّوَاكِ» متفق عليه، وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا ينام إلا والسُّواك عنده، فإذا استيقظ بدأ بالسُّواك. أخرجه أحمد، وحسنه الألباني.

٤ **غسل اليدين ثلاثًا قبل إدخالهما في الإناء.** عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا فِي وَضُوئِهِ ثَلَاثًا، فَإِنْ أَحَدُكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ». متفق عليه، وهذا لفظ مسلم.

٥ **الاستنثار ثلاثًا.** عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ، فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خِيَاشِيمِهِ» أخرجه مسلم.

٦ **أن يغسل يديه ووجهه إن قام من نومه، وأراد العودة للنوم.** فعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قام من الليل، فقضى حاجته، ثم غسل وجهه ويديه، ثم نام. أخرجه مسلم.

من السنة إذا استيقظ أحد الزوجين من الليل أن يوقظ الآخر لصلاة الليل:



فقد جاء في الحديث الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، وَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ» رواه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني.



١ ما حكم الحديث بعد العشاء؟

٢ اختلف أهل العلم في النوم على جنابة، اذكر الخلاف باختصار.

٣ ما حكم النوم على البطن، مع ذكر الدليل؟

٤ اذكر المواضع التي يستحب فيها استعمال السواك. استعن بمصادر خارجية.

آدابُ الطَّعامِ والشَّرابِ

الطعام من نِعَمِ الله على الإنسان وآياته الدالة على قدرته؛ لذا دعا الله تعالى الإنسان إلى التَّفَكُّرِ في أمرِ طعامِهِ وشِرابِهِ، فقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ﴾ [عبس: ٢٤]، وقال: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ﴾ (٦٨) ﴿أَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنْزِلُونَ﴾ [الواقعة: ٦٨-٦٩]، ومن كمال الشريعة اشتغالها على مجموعة من الآداب تجاه هذه النعمة الكبيرة، ومنها:

١ غسل اليدين قبل الطعام: ليأكل بهما وهما نظيفتان، ويسنُّ ذلك لمن كان جنباً لحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنْبٌ تَوَضَّأَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ غَسَلَ يَدَيْهِ. أخرجه النسائي، وصححه الألباني.

٢ التسمية قبل بدء الطعام. قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ» أخرجه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني.

الأمر بالتسمية عند الأكل محمول على الاستحباب عند الجمهور، وحمله بعضهم على الوجوب.

٣ الأكل باليد اليمنى إلا لعذر، سواء أكل بيده أم بملعقة أم بشوكة

ونحوها. قال رسول الله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدٌ

مِنْكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا،

فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ،

وَيَشْرَبُ بِهَا» رواه مسلم.

لا يجوز الأكل بالشمال لورود النهي الشديد عنه، وتشبيهه بفعل الشيطان:

عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ» أخرجه مسلم.

٤

ألا يعيب الطعام. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «ما رأيْتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عابَ طعامًا قطُّ، كان إذا اشتهاهُ أَكَلَهُ، وإن لم يشتهه سَكَتَ» رواه مسلم.

٥

الأكل بثلاثة أصابع لمن كان يأكل باليد. عن كعب بن مالك رضي الله عنه: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل بثلاث أصابع، ويلعق يده قبل أن يمسحها» رواه مسلم، كما أمر بلعق الأصابع، وقال: «إنكم لا تدرُونَ في أيِّ البركة» رواه مسلم.

٦

الأكل مما يليه من الطعام. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن سلمة رضي الله عنه: «وكل مما يليك» أخرجه البخاري.

٧

تجنب الأكل من الطعام الساخن جدًا. عن أسماء

بنت أبي بكر رضي الله عنها أنها كانت إذا تردت، غطته شيئًا حتى يذهب قوره، ثم تقول: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إنه أعظم للبركة» أخرجه أحمد، وحسنه الأرنؤوط.

كما روى أحمد عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النفخ في الطعام والشراب. وصححه الألباني.

٨

التواضع في جلسته لتناول الطعام، متجنبًا

الانكاء والانبطاخ. قال صلى الله عليه وسلم: «لا آكل وأنا

متكبر» رواه البخاري.

٩

أن يحمد الله عز وجل بعد الأكل. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها أو يشرب الشربة فيحمده عليها» رواه مسلم.

ويسن أن يقال: «الحمد لله كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا» رواه البخاري.

من السنة أكل ما تناثر وسقط من الطعام بعد إمالة ما به من أذى:

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء من شأنه، حتى يحضره عند طعامه، فإذا سقطت من أحدكم اللقمة فليط ما كان بها من أذى، ثم ليأكلها ولا يدعها للشيطان...» رواه مسلم.

من آداب الشرب:

يُثَبَّت في الشرب ما ثبت في الأكل من آداب، كوجوب التسمية والشرب باليمين ونحوه، وهناك بعض الآداب الخاصة بالشرب، منها:

1

الشرب على ثلاث مرات. عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا، وَيَقُولُ: إِنَّهُ أَرْوَى، وَأَبْرَأُ، وَأَمْرَأُ» رواه مسلم.

2

عدم التنفّس في الإناء أثناء الشرب أو النفخ فيه. عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ» متفق عليه، وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ، أَوْ يُنْفَخَ فِيهِ» أخرجه أحمد والترمذي، وصححه.

3

عدم الشرب من فم السقاء؛ فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِيِّ السَّقَاءِ» رواه البخاري، والمراد بالسقاء القرية، وهي من جلد، فإن شرب أكثر من شخصٍ منها تغيّرت رائحتها.

وهل يلحق بالسقاء الزجاجية ونحوها؟ **الأظهر عدم إلحاقها به، إلا إن كان يشرب منها أكثر من شخص، حتى لا يُقدَّرَها عليهم.**

هل يباح الشرب قائما؟

أخرج مسلم في صحيحه عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الشَّرْبِ قَائِمًا، وَهَذَا النَّهْيُ لَيْسَ مَحْمُولًا عَلَى التَّحْرِيمِ، لِمَا فِي الصَّحِيحِينَ مِنْ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِبَ قَائِمًا، فعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ».

كما روى الترمذي عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنَّا نَأْكُلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَمْشِي، وَنَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ». صححه الألباني، فالأفضل الشرب جالسًا، ولا يُنكَرُ على من شرب قائمًا.



١ وجّه كلمة لمن يأكل بالشمال، مستدلّاً فيها بنصوص السُّنة.

٢ اذكر أدبَيْن من آداب الطعام والشراب لم تدرسهما هنا.

٣ اختلف أهل العلم في الشرب قائماً، فما حكمه؟ وما الدليل؟

آداب البيت (الدخول والخروج)

من نعم الله تعالى على العبد أن هياً له بيتاً يسكنه، ويأوي إليه، يحفظه ويصونه؛ لذا امتنَّ الله تعالى على عباده بهذه النعمة، فقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَابِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثْنَا وَمِثْلًا لِي حِينَ﴾ [النحل: ٨٠]، ومن ثمَّ شرع له جملة من الآداب في الدخول والخروج، ومنها:

شكر نعمة السكن وتوفير البيت: ففي صحيح مسلم عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا، وَسَقَانَا، وَكَفَانَا، وَأَوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُتَوِيَّ». أي: لا موطن له، ولا مسكن يأوي إليه ويسكن إياه. (وَأَوَانَا) أي: في كِنٍ نسكن فيه، يقينا الحرَّ والبرد، ونحرز فيه متاعنا، ونحجب به عيالنا.

إلقاء السلام على أهل البيت عند الدخول.

لقول الله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبْرَكَةٌ طَيِّبَةٌ﴾ [النور: ٦١]، وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا بُنَيَّ إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ، يَكُنْ بَرَكَةً عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ. أخرجه الترمذي، وقال: حسن غريب.

يستحب للشخص أن يسلم إذا دخل بيته، سواء كان في البيت آدمي أم لا؛ لقول الله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبْرَكَةٌ طَيِّبَةٌ﴾ [النور: ٦١]، فإن لم يكن في البيت أحد فليقل: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين.



يقدم رجله اليمنى عند دخول البيت؟

لم يرد دليل خاص على استحباب تقديم إحدى القدمين، فالأمر في ذلك واسع، ولا حرج في تقديم إحدى الرجلين أو تأخيرها.

ذخر الله عز وجل عند دخول البيت. قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ، وَلَا عَشاءَ، وَإِذَا دَخَلَ، فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ: أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشاءَ» رواه مسلم.



تحريم وجود الكلاب في البيت إلا لضرورة:

فلا يجوز للمسلم أن يؤوي الكلاب في بيته إلا لضرورة، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة» متفق عليه، ويستثنى من ذلك: كلب الصيد وحراسة الماشية والزرع، قال صلى الله عليه وسلم: «من اقتنى كلبا إلا كلب صيد أو ماشية أو زرع نقص من أجره كل يوم قيراطان» أخرجه مسلم.

تنظيف فيه بالسواك ونحوه. كما في حديث شريح قال: «سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

قُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ: بِالسَّوَالِكِ» رواه مسلم.



٤

إزالة ما يراه الشخص من منكرات في بيته. فعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سَفَرٍ، وَقَدْ سَتَرْتُ بِقِرَامٍ لِي عَلَى سَهْوَةٍ لِي فِيهَا تَمَاثِيلٌ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَتَكَهُ، وَقَالَ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ»، قَالَتْ: فَجَعَلْنَاهُ وَسَادَةً أَوْ وَسَادَتَيْنِ» أخرجه البخاري ومسلم.

٥

نقض الصليبان. فالمسلم لا يترك في بيته ما كان على هيئة وصورة الصليب، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيبٌ إِلَّا نَقَضَهُ. أخرجه البخاري، أي: أزاله وطمسه.

وليس المراد كل ما كان متقاطعا من الأشكال، فقد يتكلف البعض في هذا الأمر، فالمقصود ما كان على شكل الصليب بالفعل.



ما حكم تعليق الصور في البيوت؟



إذا كانت الصور لما لا روح فيه كالشجر والمناظر الطبيعية ونحوها، فلا بأس؛ لقول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «فَإِنْ كُنْتَ لَا بَدَ فَاعْلَا فاصنع الشجر وما لا روح فيه» أخرجه مسلم.

وأما إن كانت الصور لذوات الأرواح فلا يجوز تعليقها على الجدران؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ» رواه مسلم، ولا بأس إن كانت ممتهنة على الأرض ونحوه.

صلاة ركعتين عند الدخول والخروج، وهذا من السنن
المهجورة التي قلما يأتي بها الناس.



فقد روى البزار والبيهقي عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا خَرَجْتَ مِنْ مَنْزِلِكَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ، تَمْنَعَانِكَ مَخْرَجَ السُّوءِ، وَإِذَا دَخَلْتَ إِلَى مَنْزِلِكَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ، تَمْنَعَانِكَ مَدْخَلَ السُّوءِ». والحديث حسنه الألباني.

الإتيان بأذكار الخروج من المنزل، ومنها: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أَضَلَّ، أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزَلَ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلِمَ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ» أخرجه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني.



و «بِسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» أخرجه أحمد والترمذي، وصححه.

نشاط



- ١ بين كيف كان البيتُ نعمةً جليلاً؟ مستعينا بنصوصٍ من الكتاب والسنة.
- ٢ هل يشرع السلام لمن دخل بيتا ليس فيه أحد؟ فصل في ذلك مستعينا بمصادر خارجية.
- ٣ ما حكم تربية الكلاب في البيوت؟ مع ذكر الدليل.
- ٤ بين موقف الشريعة من بقاء الصُّلبان في البيوت.

آداب المشي

يعتني الإسلام بكل شيء في حياة المسلم، ويجعل له في كل شيء ما يميزه، ومن ذلك المشي فكان له جملة من الآداب، منها:

المشي بسكينة. لقول الله تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ

هَوْنًا﴾ [الفرقان: ٦٣]، هَوْنًا: أي: بسكينة ووقار.

١

تحريم الكبر والخيلاء أثناء المشي. قال تعالى: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ

وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [لقمان: ١٨]، أي: مختلا

متبختراً، وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخَّرُ، يَمْشِي فِي بُرْدِهِ قَدْ

أَعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ، فَحَسَفَ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» رواه مسلم.

٢

التوسط في المشي بين الإسراع والتباطؤ، لقول الله تعالى: ﴿وَأَقْصِدْ فِي

مَشْيِكَ﴾ [لقمان: ١٩]، أي: امش مشياً مقتصدًا، ليس بالبطيء ولا بالسرير.

٣

تحريم تقليد الرجل مشية المرأة، كما يحرم على المرأة تقليد

مشية الرجل. لحديث ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ» رواه البخاري.

٤

إفشاء السلام وإلقاءه على كل مسلم. لقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْلَا أَدَلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا

فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ» أخرجه مسلم.

٥

٦

غَضُّ البَصَرِ. لقول الله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ (٣٠) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ﴿[النور: ٣٠، ٣١].

٧

كَفُّ الْأَذَى عَنِ النَّاسِ. لقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ». متفق عليه.

٨

إِزَالَةُ مَا يُوْذِي النَّاسَ عَنِ الطَّرِيقِ. قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنٍ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا نَحْيِنَ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ، فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ». رواه مسلم.

٩

يَكْرَهُ الْمَشْيَ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ. لقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، لِيُنْعِلَهُمَا جَمِيعًا، أَوْ لِيُخْلَعَهُمَا جَمِيعًا» متفق عليه.



الاحتفاءُ أحياناً من السنة:

عن عبد الله بن بُرَيْدَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحَلَ إِلَى فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ وَهُوَ بِمِصْرَ، فَقَدِمَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَمْدُ نَاقَةَ لَهُ. فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَتِكَ زَائِرًا، وَإِنَّمَا أَتَيْتُكَ لِحَدِيثٍ بَلَغَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَكَ مِنْهُ عِلْمٌ، فَرَأَاهُ شَعِثًا - أَي: مُعَبَّرَ الرَّأْسِ - فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ شَعِثًا وَأَنْتَ أَمِيرُ الْبَلَدِ؟ قَالَ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْهَانَا عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْإِرْفَاءِ، وَرَأَاهُ حَافِيًا، فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ حَافِيًا؟ قَالَ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَنَا أَنْ نَحْتَفِيَ أَحْيَانًا». أخرجه أحمد وأبو داود بسند صحيح.

آداب النساء في المشي:

الالتزام بالحجاب الشرعي.

١

لقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾ [الأحزاب: ٥٩].

٢

ينبغي للمرأة المسلمة المشي في جوانب الطريق دون وسطه انتقاءً مزاحمة الرجال.

عن أبي أسيد الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ خَارِجٌ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَاخْتَلَطَ الرَّجَالُ مَعَ النِّسَاءِ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلنِّسَاءِ: «اسْتَأْخِرْنَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَكُنَّ أَنْ تَحْقُقْنَ الطَّرِيقَ - أي: تذهبن في حاق الطريق، أي: وسطه -، عَلَيْكُنَّ بِحَافَاتِ الطَّرِيقِ» فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تَلْتَصِقُ بِالْجِدَارِ، حَتَّى إِنَّ نَوْبَهَا لَيَتَعَلَّقُ بِالْجِدَارِ مِنْ لُصُوقِهَا بِهِ. أخرجه أبو داود وحسنه الألباني.

٣

يحرم على المرأة استعمال العطر ونحوه في الطرقات.

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ ثُمَّ خَرَجَتْ، فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا مِنْ رِيحِهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ» أخرجه أحمد والنسائي، وحسنه الألباني.

نشاط



١

يَبَيِّنُ حُكْمَ الْآتِي: المشي بخيلاء - تقليد الرجل مشية المرأة - التواضع والوقار في

المشيية - المشي في نعلٍ واحدٍ.

٢

من السنن المهجورة إفشاء السلام بين المسلمين، وَجَّهَ كلمة للمسلمين في ذلك.

٣

بِمِ وَجَّهَتِ السُّنَّةُ النِّسَاءَ فِي مَشِيهِنَّ فِي الطَّرِيقِ؟ وكيف حالهنَّ اليوم؟

٤

ما حكم استعمال المرأة الطيب والعطور في الطرقات؟ استدلل لما تقول.

آداب قضاء الحاجة

إنَّ من عظمة الشريعة الإسلامية المباركة أنَّها ما تركت خيراً في قليل ولا كثير إلا أمرت به ودلت عليه، ولا شرّاً في قليل ولا كثير إلا حذّرت منه ونهت عنه، حتى قال أحد المشركين لسلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَ؟ فَقَالَ سَلْمَانُ: أَجَلٌ، نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ... الحديث. رواه مسلم، وقد ورد في الشريعة الإسلامية عدة آداب وأحكام في قضاء الحاجة، ومنها:

1 وجوب ستر العورة عند قضاء الحاجة.

لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَحْفَظْ عَوْرَتَكَ». رواه الترمذي وحسنه الألباني.

وأما ستر بقية الجسم أثناء قضاء الحاجة، فهو من الآداب الكريمة والأخلاق الفاضلة، فلا ينبغي أن يقضي حاجته أمام الناس، ولو لم يروا عورته.

2 عدم استقبال القبلة أو استدبارها.

فَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا بِبَوْلٍ وَلَا غَائِطٍ، وَلَكِنْ شَرُّقُوا أَوْ عَرَّبُوا» متفق عليه.

فإن كان في بُنيان، فلا بأس في استقبال القبلة أو استدبارها، لكن إن كان في بداية بناء البيت، فالأحوط ألا يجعل قاعدة الحمام مستقبل القبلة أو مستدبرة إياها.

3 التسمية والاستعاذة قبل دخول مكان قضاء الحاجة.

فَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «سَتْرٌ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الْجَنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُهُمُ الْخَلَاءَ أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ اللَّهِ». رواه الترمذي وابن ماجه، وصححه الألباني.

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ» متفق عليه.

٤

الدُّخُولُ بِالرَّجُلِ الْيَسْرَى والخروج باليمنى.

فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ فِي تَنْعُلِهِ، وَتَرْجُلِهِ، وَطُهُورِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ» متفق عليه.

٥

أن يقضي حاجته جالسا.

فَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «رَقِيتُ عَلَى بَيْتِ أُخْتِي حَفْصَةَ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدًا لِحَاجَتِهِ» رواه البخاري ومسلم.

التبول قائما:

إِذَا أَمِنَ الشَّخْصَ انْكَشَافَ عَوْرَتِهِ وَأَمِنَ مِنْ رِذَاذِ الْبَوْلِ جَازَ لَهُ الْبَوْلُ قَائِمًا، وَلَمْ يَثْبِتْ فِي النَّهْيِ عَنْ ذَلِكَ شَيْءٌ. عَنْ حَازِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبَّاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا». رواه البخاري.

السُّبَّاطَةُ: (موضع يُرمى فيه التراب والأوساخ، وما يُكنس من المنازل).
لكنَّ الأفضل التبول جالسا.

٦

ألا يمسك ذكره بيمينه حال قضاء الحاجة.

لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُمْسِكَنَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَهُوَ يَبُولُ» رواه مسلم.

٧

ألا يذكر الله عزَّ وجلَّ حال قضاء الحاجة.

لِحَدِيثِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَبُولُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى تَوَضَّأَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا عَلَى طَهْرٍ» أخرجه أبو داود، وصححه الألباني.

ذهب أكثر أهل العلم إلى كراهة الكلام لمن يقضي حاجته، وتزداد الكراهة فيما إذا كان ردَّ سلام ونحوه.





لا ينبغي أن يدخل الحمام ونحوه وقد حمل معه شيئاً فيه ذكر الله عزَّ وجلَّ، إلا إن سَتَرَهُ وأخفاه.

٨



قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعِظِمِ شَعْبَرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

قال الإمام أحمد: «الخاتم إذا كان فيه اسم الله يجعله في باطن كَفُّه، ويدخل الخلاء».

٩ وجوب التنزه والتطهر من البول والغائط، بماء أو مناديل أو غيره.

لحديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَبْرَيْنِ، فَقَالَ: إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ: أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَنْزِلُ مِنَ الْبَوْلِ» رواه مسلم.

١٠ الاستنجاء باليد اليسرى إلا لغذر.

أخرج مسلم من حديث سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «نَهَانَا -يعني النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنْ يَسْتَنْجِيَ أَحَدُنَا بِيَمِينِهِ».

١١ قول: «غفرانك» بعد الخروج من الخلاء.

لحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ قَالَ: «غُفْرَانُكَ». أخرجه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني.



١ من آداب قضاء الحاجة عدم استقبال القبلة أو استدبارها بغائط أو بول، تكلم عن ذلك.

٢ ماذا تفهم من مشروعية دخول المسجد بالقدم اليمنى، والخروج باليسرى، وعكس ذلك في الحمام؟

٣ ما حكم دخول الحمام بما فيه ذكر؟ فصل في ذلك.

٤ اشرح الذكر المشروع عند دخول الحمام، وعند الخروج منه. استعن بمصادر خارجية.

العطاس والتثاؤب كلاهما مما يعتري الإنسان فجأة.

أما العطاس: فهو نعمة من نعم الله على الإنسان، تستوجب الشكر والامتنان، ذلك أنه عمل وقائي للجهاز التنفسي، يحمي به من الغبار والأجسام الغريبة.

وأما التثاؤب: فهو تنفس فجائي عميق، يملأ الرئتين بالهواء، وهو أمر غير مرغوب فيه، خلافاً للعطاس.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَّاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ**» رواه البخاري.

آداب العطاس:

1 خفض العاطس صوته ما استطاع، وتغطية الوجه بمنديل ونحوه.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا عَطَسَ غَطَّى وَجْهَهُ بِيَدِهِ أَوْ بَثْوَبِهِ، وَغَضَّ بِهَا صَوْتَهُ» رواه أحمد والترمذي، وصححه.

2 حمد الله تعالى بعد العطاس، وتشميته ممن سمعه، ودعاء العاطس له.

لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحْ بِالْكُم**» . رواه البخاري.

صيغ حمد الله بعد العطاس وردت على أوجه مختلفة في أحاديث صحيحة:

الأولى: (الحمد لله). **الثانية:** (الحمد لله على كل حال). **الثالثة:** (الحمد لله رب العالمين). **ألفاظ التشميت:**

وردت ألفاظ التشميت على أوجه متنوعة، وفي أحاديث صحيحة، منها:

- يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحْ بِالْكُم.
- يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ.
- يَرْحَمُنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ، وَيَغْفِرُ لَنَا وَلَكُمْ.

للمصلي أن يحمد الله تعالى بعد العطاس وهو في الصلاة، فقد عطس رجلٌ وهو يصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «الحمد لله حمداً طيباً مباركاً فيه، مباركاً عليه، كما يحب ربنا ويرضى». فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «والذي نفسي بيده، لقد ابتدرها بضعة وثلاثون ملكاً أيهم يصعد بها» رواه الترمذي، وحسنه الألباني.

٣

الحكمة من حمد الله بعد العطاس:

قال ابن القيم: «ولمّا كان العاطس قد حصلت له بالعطاس نعمة ومنفعة بخروج الأبخرة المحتقنة في دماغه، التي لو بقيت فيه أحدثت له أدواءً عسيرة، شرع له حمد الله على هذه النعمة، مع بقاء أعضائه على التامها وهيئتها بعد هذه الزلزلة، التي هي للبدن كزلزلة الأرض لها».

التشميت ثلاث مرات فقط، فإن زاد فهو مزكوم، لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا عطس أحدكم فليشمته جليسه، فإن زاد على ثلاث فهو مزكوم، ولا يُشمّت بعد ثلاث». أخرجه أبو داود، وصححه الألباني.

يُقال عند تشميت الكافر: «يهديكم الله ويصلح بالكم»، لحديث أبي موسى رضي الله عنه: كَانَتْ يَهُودُ يَأْتُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَتَعَاطِسُونَ عِنْدَهُ؛ رَجَاءً أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ. فَكَانَ يَقُولُ لَهُمْ: «يَهْدِيكُمُ اللَّهُ، وَيُصْلِحُ بِالْكُم». رواه أحمد، وصححه الأرنؤوط.

هل يُشمّت العاطس إذا لم يحمد الله؟

سنة التشميت ليست على إطلاقها، بل هي مقيدة بمن حمد الله تعالى، وأما من لم يحمد الله تعالى فلا يُشمّت.

وفي الصحيحين عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم، فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر، فقال الرجل: يا رسول الله، شمت هذا ولم تشمتني، قال: «إن هذا حمد الله، ولم تحمد الله»».

حكم تشميت العاطس:

ذهب جمع من العلماء إلى أنه يجب على كل من سمعه يحمّد الله أن يشمّته، قال ابن دقيق العيد: «ظاهر الأمر الوجوب، ويؤيده حديث **«فَحَقُّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمْعُهُ أَنْ يُشَمَّتَهُ»**» أخرجه البخاري.

آداب التثاؤب:

✓ أن يدافعه قدر الاستطاعة، لا سيما في الصلاة، ولا يُصدِرَ صوتًا. قال رسول الله ﷺ: «التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُرِدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ: هَا، ضَحِكَ الشَّيْطَانُ» رواه البخاري.

✓ إذا عجز عن ردّ التثاؤب، فعليه أن يغلق فمّه بيده ونحوها. لقول رسول الله ﷺ: «إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ» رواه مسلم.

قال النووي: «قال العلماء أمر بكظم التثاؤب وردّه، ووضع اليد على الفم؛ لئلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته، ودخوله فمّه، وضحكه منه».

نشاط

١ وردت عدّة صيغ للحمد تُقال بعد العطاس، فهل يوجد شيء غير ما درست؟

٢ هل يُشَمَّت غير المسلم؟ استدلّ لما تقول.

آداب الكلام

من عجائب خلق الله تعالى هذا اللسان، الذي يتواصل به الناس فيما بينهم، ويقضون مصالحهم، وهو من أخطر أعضاء الإنسان تأثيراً في حياته، كما قال الشاعر:

لِسَانُ الْفَتَى نَصْفٌ وَنَصْفُ فُؤَادِهِ فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا صُورَةُ اللَّحْمِ وَالْدَّمِ

ولما كان اللسان بهذه المثابة والأهميّة، وضعت له الشريعة من الآداب ما يصونه عن الوقوع في الزلل، ويجعله وسيلةً طيّبةً للتواصل بين الناس، فمن آداب الكلام:

عدم رفع الصوت عند الحديث، لا سيّما في المسجد إلا لحاجة.

قال تعالى: ﴿وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ [لقمان: ١٩]. قال ابن كثير: «أي: لا تبالغ في الكلام، ولا ترفع صوتك، فيما لا فائدة فيه».

تجنب التكلف والتشدق في الكلام.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وَأِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي فِي الْآخِرَةِ أَسْوَأُكُمْ أَخْلَاقًا، الْمُتَشَدِّقُونَ، الْمُتَفِيهِقُونَ، الثَّرَارُونَ» أخرجه أحمد والترمذي، وصححه الألباني.

(الثرارون) الذين يكثرون الكلام تكلفاً. **والثرثرة:** كثرة الكلام وترديده.

(المتفيهقون) الذين يتوسّعون في الكلام ويفتحون به أفواههم، ويتفصّحون فيه.

(المتشدقون) الذين يتكلمون بأشداقهم، ويتعزّرون في خطابهم.

والشدق: جانبُ الفم مما تحت الخدّ.

كف اللسان عن القول الباطل، وقول الزور، والغيبة، والنميمة، والفاحش

من الأقوال. قال صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَّبِعُ فِيهَا يَزُلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ

ما بين المشرق والمغرب» متفق عليه.

فَضْلُ حِفْظِ اللِّسَانِ عَمَّا لَا فَائِدَةَ فِيهِ:

جاء في حفظ اللسان عما لا فائدة فيه نصوص كثيرة؛ وذلك لأن عدم حفظه يكون سبباً في الوقوع في الإثم، فلا يأمن المكثّر من فلتات لسانه وزلاته، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ» متفق عليه.

يموت الفتى من عشرة بلسانه
وليس يموت المرء من عشرة الرّجل
فعرثه من فيه ترمي برأسه
وعرثه بالرّجل تبرى على مهل

التأني في الكلام بحيث يفهمه السامع.

لما روته عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لَأَخْصَاءً. متفق عليه. وقال أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا، حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ». رواه البخاري.

الكلام بما فيه منفعة في الدنيا أو في الآخرة؛ وإلا فليلزم الصمت.

قال الله تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ [النساء: ١١٤].

وعن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِلِسَانِهِ، وَقَالَ لَهُ: «كُفَّ عَيْنُكَ هَذَا»، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَإِنَّا لَمُؤْاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: «تَكَلَّمَ أَمُّكَ يَا مُعَاذُ، وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ». أخرجه أحمد والترمذي، وصححه.

اختيار الكلمات المناسبة الطيبة.

قال تعالى: ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُبِينًا﴾ [الإسراء: ٥٣]، وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرْفَةً يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِمَنْ أَلَانَ الْكَلَامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ... الحديث». أخرجه أحمد، وصححه الألباني.

البعد عن الفحش، والألفاظ البذيئة.

فإن الله عز وجل يبغض الفاحش البذيء، وفي الحديث: «لم يكن النبي ﷺ عليه الصلاة والسلام فاحشاً ولا متفحشاً». متفق عليه.

ثم اللسان المستقيم طريق للقلب المستقيم، ففي الحديث: «لَا يَسْتَقِيمُ إِيْمَانُ عَبْدٍ حَتَّى يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ، وَلَا يَسْتَقِيمُ قَلْبُهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ». أخرجه أحمد، وحسنه الألباني.

مخاطبة المستمع على قدر فهمه ومبلغ علمه.

فعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ، إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ». أخرجه مسلم.

مراعاة منزلة المخاطب ومكانته عند الحديث معه.

لقول الله تعالى: ﴿قَالَ لِفَتْنِهِ ءِإِنَّا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: ٦٢]، وقوله تعالى: ﴿قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَيْكَ عَلَى أَنْ تَعْلَمَ مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا﴾ [الكهف: ٦٦].

ففي الآية الأولى طلب نبي الله ﷺ من غلامه الغداء بصيغة الأمر: (آتِنَا)، ولكنه لما طلب من الخضر عليه السلام أن يعلمه، خاطبه بصيغة الاستئذان: (هَلْ أَتَيْكَ).

الإعراض عن الحديث إذا تضمن منكراً.

قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي ءِإِثْنَانَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨].

تجنب الحديث فيما يجهله.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

ومن أعظم صور ذلك: الفتوى بغير علم، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

تجنب ما يشين الإنسان من كذب واستهزاء وسخرية.

قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُونَ قَوْمٍ مِّنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِّنْ نِّسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَّمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١].

تقديم الأكبر سنًا.

فَعَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قِصَّةِ الْقِسَامَةِ، وَفِيهَا: «فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ، وَكَانَ هُوَ أَصْغَرَ الْقَوْمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَبَّرَ كَبَّرَ - يُرِيدُ السَّنَ -، وَهُوَ أَحَدُ الْقَوْمِ فَسَكَتَ فَتَكَلَّمَ». متفق عليه.

ويحرم اللعن والسب

ونحوه، مما لا يليق بالمسلم.

فقد روى البخاري ومسلم عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فَسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ».

واللعن أشد من السب في الحرمة.

ففي الصحيحين عن ثابت بن الضحاك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ»، وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شَفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

١٤

عدم مقاطعة المتحدث حتى ينهي كلامه.

لقول رسول الله ﷺ لعتبة بن ربيعة، لما جاءه مناظرًا عن قريش: «أَفَرُغْتَ يَا أَبَا الوليد؟» قَالَ: نَعَمْ، فَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صدر سورة فصلت. السيرة لابن إسحاق.

١٥

الاستئذان للتحدث لا سيّما عند ذوي الهيئات.

فعن أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: «إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُنْشِدُكَ اللَّهَ إِلَّا قَضَيْتَ لِي بَكْتَابِ اللَّهِ، فَقَالَ الْحَصْمُ الْآخَرُ: وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، نَعَمْ، فَأَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَذَنْ لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قُلْ)». رواه البخاري ومسلم.

١٦

ألا يتناجى اثنان دون الثالث إلا بإذنه ورضاه.

قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى رَجُلَانِ دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ، مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحْزِنَهُ». رواه البخاري ومسلم.

ويلحق به ما إذا كان الشخصان يتكلمان لغة لا يحسنها الثالث، فلا يجوز أن يتكلما بها بحضرته.

١٧

حفظ أسرار المتحدث وعدم إفشائها.

قال رسول الله ﷺ: «إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِحَدِيثٍ ثُمَّ التَّفَتَ، فَهِيَ أَمَانَةٌ» أخرجه أبو داود، وحسنه الألباني.

قَالَ ابْنُ رَسْلَانَ: «لَأَنَّ الْإِفْثَاتِ أَعْلَامٌ لِمَنْ يُحَدِّثُهُ أَنَّهُ يَخَافُ أَنْ يَسْمَعَ حَدِيثَهُ أَحَدٌ وَأَنَّهُ قَدْ خَصَّهُ سِرًّا، فَكَانَ الْإِفْثَاتُ قَائِمًا مَقَامَ: «اَكْتُمْ هَذَا عَنِّي»، أَيُّ: خُذْهُ عَنِّي وَاكْتُمْهُ، وَهُوَ عِنْدَكَ أَمَانَةٌ». اهـ.



١ على ضوء ما درست، ماذا تستفيد من هذه النصوص:

«مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ لِيَعُضِبَهُمْ فِتْنَةً؟»

﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [الأنعام: ٦٨]؟

﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]؟

٢ بيّن بالدليل حكم اللّعن، مقارنًا ذلك بحال النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الخلُق.

٣ لِمَ منعت الشريعة أن يتناجى اثنان دون الثالث؟ مستدلًا بذلك على كمال الشريعة.

آداب النصيحة

الخطأ والزَّلُّ من طبيعة الإنسان، سواءً كان الإنسان فردًا من عامة الناس، أو كان من أئمتهم، ومما يُعين المسلم على التوبة من خطئه النصيحة؛ وكيف لا، وقد وصفها النبي ﷺ بأنها الدين؟! فقال ﷺ: «الدين النصيحة»، قلنا: «لمن؟»، قال: «الله ولي كتابه ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» أخرجه مسلم.

لذا ضُبِطَت النصيحة بجملة من الآداب الشرعية، حتى تحقق غايتها، وتُسهم في ترقية أخلاق المسلمين، عامتهم وخاصتهم.

آداب الناصح:

1 التأخذ قبل النصح من وقوع الخطأ من المنصوح له.

فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ - أَي: عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَقُولُ: لَا قَوْمَ اللَّيْلِ وَلَا صَوْمَ النَّهَارِ مَا عَشْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ ذَلِكَ؟»، فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ قُلْتُهُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ» رواه مسلم.

2 ألا يكون الناصح مخالفًا لنصيحته.

قال تعالى على لسان شُعَيْبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَكُمْ عَنْهُ إِن أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ﴾ [هود: ٨٨].

وَعَيْرُ تَقِي يَأْمُرُ النَّاسَ بِالتَّقَى طَبِيبٌ يَدَاوِي النَّاسَ وَهُوَ مَرِيضٌ

ولا يعني هذا أن الناصح لا تقع منه المعصية البتة.

3 إخلاص الناصح في نصحه، بأن يكون قاصدًا وجه الله تعالى، بالنصيحة ونفع المنصوح.

قال تعالى عن نبيه شُعَيْبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ﴾ [هود: ٨٨].

قال عمر بن عبد العزيز: «من وصل أخاه بنصيحة له في دينه، ونظر له في صلاح دنياء، فقد أحسن صلته، وأدى حقه».

٤

أن تكون النصيحة عن علم.

قال تعالى على لسان نوح عَلَيْهِ السَّلَام: ﴿أَبْلَغُكُمْ رَسُولَاتِي وَأَنْصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنْ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٦٢]، أي: أعلم من شريعة الله ما لا تعلمون.

٥

التزام الأمانة والصدق في النصيحة.

قال تعالى على لسان هود عَلَيْهِ السَّلَام: ﴿وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾ [الأعراف: ٦٨]، قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ» أخرجه أحمد والترمذي، وحسنه.

٦

قول الحق وعدم مداهنة المنصوح.

قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ» رواه مسلم. أي: عليك أن تنصحه، ولا تداهنه ولا تغشه، ولا تُمسك عن بيان النصيحة.

٧

إسداء النصيحة في السر. قال الشافعي: «من وعظ أخاه سرًّا فقد نصحه وزانه، ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه».

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ:

تَعَمَّدَنِي بِنُصْحِكَ فِي أَنْفِرَادِي	وَجَنَّبَنِي النَّصِيحَةَ فِي الْجَمَاعَةِ
فَلِإِنَّ النَّصْحَ بَيْنَ النَّاسِ نَوْعٌ	مِنَ التَّوْبِيخِ لَا أَرْضَى اسْتِمَاعَهُ
وَإِنْ خَالَفْتَنِي وَعَصَيْتَ قَوْلِي	فَلَا تَجْزَعُ إِذَا لَمْ تُعْطَ طَاعَهُ

قال الفضيل بن عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: «المؤمنُ يسترُ وينصح، والفاجر يهتك ويُعير».

٨

المبادرة بتقديم النصيحة لمن يحتاجها.

قال تعالى: ﴿وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ يَسْعَى قَالَ يَا مُوسَى إِنَّ الْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَاخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ﴾ [القصص: ٢٠].

٩

مراعاة منزلة المنصوح ومكانته.

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى هِرْقَلٍ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ» متفق عليه.

١٠

الرَّفْقُ وَاللِّينُ فِي النَّصْحِ.

لقول الله تعالى: ﴿أَذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾ (٤٣) فَقُولَا لَهُ، قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴿طه: ٤٣-٤٤﴾، فإذا أمر الله تعالى بالرفق واللين مع من يدعي الربوبية، فغيره من المخطئين أولى بالرفق.

١١

الاقتصاد في النصيحة، وحسن اختيار الألفاظ وترك التكلف.

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في شأن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ». فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ. رواه البخاري ومسلم.

١٢

صبر الناصح على ما قد يلحقه من أذى.

قال تعالى: ﴿وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [لقمان: ١٧].

١٣

الحذر من التعالي على المنصوح واحتقاره.

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَحْسِبُ امْرِئٌ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ» رواه مسلم.

١٤

السَّتْرُ عَلَى الْمَنْصُوحِ وَحِفْظُ غَيْبِيَّتِهِ.

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» متفق عليه.

آداب المنصوح

١ طلب النصيحة من العاقل الأمين الخبير.

قال الله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وَ «كَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ، كُھُولًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا» رواه البخاري، فلا يُستشار عدوٌّ، ولا جاهلٌ، ولا ضعيفُ الرأي قليلُ الحيلة، بل يُستشار أهلُ العقل والعلم والتجربة.

٢ قبول النصيحة والمبادرة بتنفيذها.

قال تعالى: ﴿وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ يَسْعَى قَالَ يَمُوسَى إِنَّكَ الْأَمَلَاءُ يَأْتِمُرُونَ بِكَ لِتَقْتُلُوهُمْ فَأَخْرِجْ إِلَيَّ لَكَ مِنَ النَّصِيحِينَ﴾ (٢٠) **فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ** قَالَ رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿[القصص: ٢٠-٢١].

٣ محبة الناصح وتعظيمه واحترامه.

أخبر تعالى عن نبيه صالح عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمِهِ: ﴿وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِنْ لَا تَحِبُّونَ النَّصِيحِينَ﴾ [الأعراف: ٧٩]، فذمَّهم الله تعالى على عدم محبة الناصح لهم، لا سيما إن كان من أهل الخير.

٤ الاعتراف بفضل الناصح والثناء عليه والدعاء له.

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ، حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ» رواه أبو داود، وصححه الألباني.



١ من خلال دراستك. اكتب مختصراً توجّهه لمن يقوم بالنصح.

٢ قوله تعالى: ﴿أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ﴾ (٤٣) فَقُولَا لَهُ، قَوْلًا لِّئِنَّا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ

يَحْشَىٰ ﴿طه: ٤٤﴾ أصل في الرفق واللين في الدعوة والنصيحة، بين ذلك.

٣ كثير من الناس يغضب عندما تنصحه، فبم توجّهه؟ مستعيناً بما درست.

آداب عيادة المريض

حثَّ الإسلامُ على مراعاة حقِّ المريض وتعاهده بالزيارة، والدُّعاء له بالشِّفاء والعافية، وبَيَّن أنواعًا من الأدعية يَحْسُن أن تُقال عند زيارة المريض، وكلُّ هذه الرعاية والتعاهد والدعاء ينطلق من كون المؤمنين حالهم كالنفس الواحدة، فما يُفرِّح الواحد منهم يُفرِّح الجميع، وما يُؤْلِم الواحد يُؤْلِم الجميع؛ وقد وردت جملة من النصوص في فضل عيادة المريض، منها:

❶ قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ، وَذَكَرَ مِنْهَا: عِيَادَةُ الْمَرِيضِ» رواه البخاري ومسلم، وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَطْعِمُوا الْجَائِعَ، وَعَوِّدُوا الْمَرِيضَ، وَفُكُّوا الْعَانِيَ» رواه البخاري.

❷ وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي خُرْقَةِ الْجَنَّةِ [أَي: جَنَّاها وَثَمَارِها] حَتَّى يَرْجِعَ» رواه مسلم.

❸ وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا نَادَاهُ مَنَادٌ مِنَ السَّمَاءِ: طِبْتُ وَطَابَ مَمْشَاكَ، وَتَبَوَّاتَ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا» رواه الترمذي، وحسنه.

حكم عيادة المريض:

ذهب جمهور العلماء إلى أن عيادة المريض سنة، وقد تصلُّ إلى الوجوب في حقِّ بعض الأفراد دون بعض.

وذهب بعض العلماء إلى وجوبها، كالبخاري رَحِمَهُ اللَّهُ.

وذهب شيخ الإسلام إلى أنها فرض كفاية، وهذا القول فيه توسُّط.

فشرع الله تعالى عيادة المرضى لمواساتهم، وتهوين الأمر عليهم، وشرعت لهذه الزيارة آدابٌ تضبطها، حتى تحقق أهدافها المنشودة، ومن هذه الآداب:

✓ **الإخلاص،** بأن يجعل زيارته للمريض خالصةً لوجه الله تعالى ، فإن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً لوجهه سبحانه.



عيادة المريض إنما تكون لمن حبسه المرض، فإن كان المرض لا يحبسُه، ويستطيع أن يشهد الناس ويشهدونه، فلا يحتاج إلى عيادة، كمن به زكامٌ لا يمنعه من الخروج.

ما حكم زيارة المريض غير المسلم؟

لا بأس بزيارة المريض غير المسلم، لا سيما إن كان يرجو دعوته إلى الإسلام، وترغيبه فيه، فقد جاء في صحيح البخاري عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان غلامٌ يهوديٌّ يخدم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرَضَ، فأتاه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعودُه، فقعده عند رأسه، فقال له: **أَسْلِمَ**. فنظر إلى أبيه وهو عنده، فقال له: **أطع أبا القاسم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فأسلم فخرج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يقول: **«الحمد لله الذي أنقذه من النار»**.

✓ **اختيار الوقت المناسب لزيارة المريض، والاستئذان قبل الزيارة، مراعاة لما يحتاجه المريض من الخلود إلى الراحة.**

3

التخفيف في الزيارة، فلا يثقل على المريض، لا سيما إن شعر أنه بحاجة للخلود إلى الراحة.

لَكِنْ لَا يَكُونُ التَّخْفِيفُ مُخِلًّا، بَحِثْ لَا يَحْصُلُ الْمَقْصُودُ بِالزِّيَارَةِ، فَالْمَرِيضُ بِحَاجَةٍ إِلَى مَنْ يُوَاسِّئُهُ شَيْئًا مِنَ الْوَقْتِ.

4

التخفيف عنه، وتحفيزه على الرضا بالقضاء، والتفاؤل بالشفاء. وذلك لقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا حَضَرْتُمْ الْمَرِيضَ، أَوْ الْمَيِّتَ، فَقُولُوا خَيْرًا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ» رواه مسلم.

ولحديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ، فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا أُمَّ السَّائِبِ، تُزْفِرِينَ؟»، قَالَتْ: الْحُمَّى، لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا، فَقَالَ: «لَا تَسْبِي الْحُمَّى، فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ، كَمَا يُذْهِبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ» رواه مسلم.

5

تذكير المريض بالله تعالى، ودعوته للعمل الصالح والإكثار منه، إن كان مسلمًا، ودعوته إلى الإسلام، إن لم يكن مسلمًا. لحديث أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَرَضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: «أَسْلِمَ»، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: أَطْعَمَ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ» تقدم.



يُعَادُ الْمَرِيضُ حَتَّى وَلَوْ لَمْ يَعْلَمْ بِعُودَادِهِ:

فإذا كان المريض فاقداً للوعي، كما لو كان في حالة إغماء، أو صرع، أو جنون، فلا يمنع ذلك من عيادته، ولو لم يعلم من الذين يعودونه، بل فيه تحقيق للإخلاص وطلب مرضاة الله تعالى.

الدعاء له بالخير والعافية والسلامة، ورُقيته. فعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ: «لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» رواه البخاري. أي: هَذَا الْمَرَضُ مَطَهَّرُكَ مِنَ الذُّنُوبِ.

وعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَدَعْتُ رَجُلًا مِنَّا عَقْرَبٌ، وَنَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَرْقِيهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ» رواه مسلم.

استحباب الجلوس عند رأس المريض إن تيسر ذلك. فعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَادَ الْمَرِيضَ جَلَسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، ثُمَّ قَالَ سَبْعَ مَرَارٍ: «أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ، رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، أَنْ يَشْفِيكَ» رواه أبو داود، وصححه الألباني.

وضع اليد على جسد المريض عند رُقيته، إذا أمكن. فعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اشْتَكَى مِنَّا إِنْسَانٌ، مَسَحَهُ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَذْهَبِ الْبَأْسَ، رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءٌ لَا يُعَادِرُ سَقَمًا» رواه مسلم.

تحذيره عند الحاجة من التداوي بالمحرمات أو الذهاب للسحرة لعلاجِه. قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا بَأْسَ بِالرَّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ» رواه مسلم.

تذكيره بأجر الصبر على المرض، وجزاء الصابرين. قال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٧].

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ، وَلَا وَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ، وَلَا حَزَنٍ، وَلَا أَدَى، وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ» متفق عليه.



عدم ذكر سيئات وآفات المريض. دخل رجلٌ على عمر بن عبد العزيز يعودُه في مرضه، فسأله عن علته فأخبره. فقال الزائر: إن هذه العلة ما شفي منها فلانٌ، ومات منها فلان. فقال عمر: إذا عُدت مريضًا فلا تنع إليه الموتى، وإذا خرجت عنا فلا تعد إلينا.

ذكر علماء النفس أن رفع معنويات المريض من أكبر أسباب شفائه، وهو دورٌ من يعودُه ودورٌ من يمرضُه ويعالجه.

من الآداب مع أهل المريض:

توجيههم لما ينفع المريض من رقية أو دواءٍ نافع، ونحوه. قال رسول الله ﷺ: «مَا لِي أَرَى أَجْسَامَ بَنِي أَخِي ضَارِعَةً تُصِيبُهُمُ الْحَاجَةُ»، قَالَتْ: لَا، وَلَكِنَّ الْعَيْنَ تُسْرِعُ إِلَيْهِمْ. قَالَ: «ارْقِيهِمْ»، قَالَتْ: فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «ارْقِيهِمْ». رواه مسلم.



نشاط



١ شرع الله تعالى عيادة المريض، وألزم بها العباد، بين كيف كان ذلك دليلًا على كمال الشرع.

٢ عاد النبي ﷺ صبيًا يهوديًا، وما زال يقبل دعوتهم، هل هذا يتعارض مع عقيدة الولاء والبراء؟ ولماذا؟

٣ من واقع دراستك، ما المرض الذي تُشرع عنده عيادة المريض؟

آداب التعزية

الابتلاء من سنن الله تعالى في خلقه، قال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٦]، ولقد تواردت نصوصُ الشرع على دعوة المسلم إلى الصبر والرضا بقضاء الله، في كل ما ينزل به من البلايا والمصائب، كما دعت الشريعة الإسلامية المسلم إلى الوقوف بجانب أخيه المصاب، والتخفيف عنه، ومواساته وإعانتة حتى يتجاوز محتته، فمن أجل ذلك شرعت التعزية، وهي: تسليُّه المصاب وتقويته على ما أصابه، وحثُّه على الصبر، وترغيبه في الرضا بالقضاء والقدر.

يحسن للمُصاب بمصيبة أن يتحلّى بالآتي:

١ **الصبر على البلاء والرضا بالقضاء.** قال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ، وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التغابن: ١١] قال المفسرون: «هو الرجل تصيبه المصيبة، فيعلم أنها من عند الله، فيرضى ويسلم».

يجري القضاء وفيه خيرٌ نافلةٌ
لمؤمنٍ واثقٍ بالله لا لاهٍ
إن جاءه فرجٌ أو نابَه تَرَحَّ
في الحاليتين يقول الحمد لله

٢ **ألا يصدر عنه ما يخالف الشرع من نياحة أو لطم أو جزع ونحوه.** لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي رَبَّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ» متفق عليه، ولقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ» متفق عليه.

فَضْلُ الصَّبْرِ عَلَى الْمُصِيبَةِ:

عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «ما من عبد تصيبه مصيبة، فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجزني في مصيبي، وأخلف لي خيراً منه، إلا آجره الله في مصيبيته، وأخلف له خيراً منها». أخرجه مسلم.

آداب المعزي:

1 التعزية تُقدَّم للكبير والصغير من أهل المصيبة. قال ابن قدامة: «ويستحبُّ تعزية جميع أهل المصيبة، كبارهم وصغارهم» اهـ، إلا أن الفقهاء استثنوا من ذلك الصبي الصغير غير المميز؛ لأنه لا يعقل معنى التعزية، وكذلك لا يعزي الرجل المرأة الشابة؛ خشية الفتنة.

من مُنكرات التعزية:

✗ قراءة سورة الإخلاص ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ألف مرة، أو قراءة سورة (يس)، أو (الفاتحة) على روح فلان.

✗ توزيع (الختمية) وقراءتها؛ ليقرأ كل منهم جزءاً من القرآن وقت العزاء.

✗ ما يفعله كثير من الناس من الاجتماع ثلاثة أيام وكل خميس، ثم (الأربعين)، ثم السنوية (اجتماع سنوي) وجعلهم (ذكرى) للميت كل عام.

✗ ما يُسميه بعض الناس عشاء الميت، أو عشاء الوالدَيْن، فيجمع النَّاس سنوياً مثلاً في شهر رمضان على أن هذه صدقة عن ميتهم.

✗ الاجتماع عند أهل الميت، وقراءة القرآن في صوان ونحوه. قال ابن القيم: «وكان من هديه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تعزية أهل الميت، ولم يكن من هديه أن يجتمع للعزاء، ويقرأ القرآن، لا عند قبره، ولا عند غيره، وكل هذا بدعة حادثة مكروهة».

اختيار الألفاظ المناسبة للتعزية، والأفضل الأخذ بما ورد في السنة. ومن ذلك: ما عزى به النبي صلى الله عليه وسلم ابنته في وفاة ابنها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُّسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ، وَلْتَحْتَسِبْ» متفق عليه.

الدعاء للميت. كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم عند وفاة أبي سلمة رضي الله عنه، فقال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ» رواه مسلم.

توصية المصاب بالصبر. فعن أنس رضي الله عنه قال: مرَّ النبي صلى الله عليه وسلم بامرأةٍ عند قبرٍ وهي تبكي، فقال: «اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي» متفق عليه.

مواساة أهل الميت بصنع الطعام وغيره. فعن عبد الله بن جعفر رضي الله عنه قال: «لَمَّا جَاءَ نَعْيُ جَعْفَرٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «اصْنَعُوا لِآلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا، فَقَدْ أَتَاهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ» أخرجه أحمد وابن ماجه، وحسنه الألباني.

النهْي عما يقع من منكرات عند حلول الموت. فعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى أَبِي سَلَمَةَ رضي الله عنه، وَقَدْ شَقَّ بَصَرُهُ، فَأَغْمَضَهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ»، فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ، فَقَالَ: «لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ» رواه مسلم.

ألفاظ غير مشروعة في التعزية:

(البقية في حياتك)، ويقول الآخر: (حياتك الباقية)، أو قولهم: (ما نقص من عمره، زاد في عُمرِكَ).



حكم تعزية المسلم:

تعزية المسلم من المستحبات، وفيها فضل عظيم، قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَعْزِي أَخَاهُ بِمُصِيبَةٍ، إِلَّا كَسَاهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مِنْ حُلِّ الْكَرَامَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». أخرجه ابن ماجه، وحسنه الألباني.



هذه المسألة وقع فيها خلاف، والصحيح أنه يجوز تعزيتهم عند الوفاة، ومواساتهم عند المصيبة، وعيادتهم عند المرض، فقد عاد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صبيًا

يهوديًا، ودعاه إلى الإسلام، والتَّعْزِيَةُ والمواساةُ مثل العيادة، لكن يحسن به أن ينوي بذلك تأليف قلبه على الإسلام.

وَلَا يُدْعَى لِمَيِّتِهِمْ بِالرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ وَالْجَنَّةِ لِلنَّهْيِ عَنْ ذَلِكَ. قال تعالى: ﴿مَا كَانُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣].

نشاط



١ تتعاهد الشريعةُ العبدَ من يومٍ ولادته، حتى وفاته، بينَ ذلك من واقع قراءة سريعة لنصوصِ الشرع.

٢ اذكر جملةً من المنكراتِ التي تقع في المآتم.

٣ بين حكم الآتي: تعزية المسلم - تعزية غير المسلم - تكرار التعزية - الدُّعاء بالرحمة لغير المسلمين.

٤ كيف يمكنك توظيف هذا النص النبوي: «لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ» في واقع المسلمين؟

آداب السُّوقِ والبَيْعِ والشُّرَاءِ

إِنَّ مِنْ مَكَارِمِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَاقْعِيَّتِهَا وَتَلَبِّيَّتِهَا
لِحَاجَاتِ الْإِنْسَانِ فِي كُلِّ أَحْوَالِهِ وَحَالَاتِهِ، وَمِنْ
الْأَحْوَالِ الَّتِي لَا يَنْفَكُ الْإِنْسَانُ عَنْهَا دُخُولُهُ لِلسُّوقِ بَائِعًا
أَوْ مُشْتَرِيًّا؛ لِذَا جَعَلَتِ الشَّرِيعَةُ آدَابًا لِلدُّخُولِ فِي السُّوقِ، تَكْفُلُ

كِفَايَةَ الْإِنْسَانِ وَحَاجَتَهُ بِسَمَاحَةٍ وَوَفَاءٍ، وَتُغْلِقُ أَبْوَابَ الشَّيْطَانِ وَمُدَاخِلَهُ، وَسَعِيَهُ إِلَى أَنْ

يُوقَعَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَعَامِلَاتِهِمْ، وَكَانَ
مِنْ تِلْكَ الْآدَابِ الْآتِي:

آداب مشتركة بين البائع والمشتري:

تَجَنُّبُ مَسَاوِي الْأَخْلَاقِ مِنَ النِّزَاجِ وَالْخُصُومَاتِ وَارْتِفَاعِ الْأَصْوَاتِ عِنْدَ
التَّبَايَعِ وَالْغِلْظَةِ وَغَيْرِهَا.

1

لقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَيَاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ» رواه مسلم.

هَيْشَاتُ الْأَسْوَاقِ: اختلاطها، والمنازعات والخصومات وارتفاع الأصوات التي فيها.

ولقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ كُلَّ جَعْظَرِيٍّ جَوَّازٍ، سَخَّابٍ فِي الْأَسْوَاقِ،
جَيْفَةٍ بِاللَّيْلِ، حِمَارٍ بِالنَّهَارِ، عَالِمٍ بِأَمْرِ الدُّنْيَا، جَاهِلٍ بِأَمْرِ الْآخِرَةِ» رواه البيهقي وابن حبان،
وصححه الألباني.

الجعظري: المتكبر الفظ الغليظ.

الجواز: هو الأكل الشروب البطر.

السَّخَاب: كثير الخصام، والسَّخَبُ فِي الْأَسْوَاقِ كَثْرَةُ الْخِصَامِ وَرَفْعُ الصَّوْتِ فِيهَا.

جيفة بالليل: كناية عن كثرة نومه وخموله، وعدم قيامه لصلاة الليل.

٢

غَضُّ البَصَرِ.

لقول الله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [النور: ٣٠].

٣

أَنْ يُرَاعِيَ عَدَمَ إِيْذَاءِ النَّاسِ، فَإِنْ كَانَ يَحْمِلُ مَا يُؤْذِي النَّاسَ، كَسِكِّينَ أَوْ أَلْيَاتٍ أَوْ مَعْدَاتٍ وَغَيْرِهِ مِمَّا يَجْرُحُ، فَلْيُكْفِّهَا.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا، أَوْ فِي سُوقِنَا، وَمَعَهُ نَبْلٌ، فَلْيُمْسِكْ عَلَى نَصَالِهَا بِكَفِّهِ؛ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا شَيْءٌ» متفق عليه.

٤

أَلَا يَنْشَغُلُ بِالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ فِي أَوْقَاتِهَا.

قال تعالى: ﴿رِجَالٌ لَا نُلْحِمْهُمْ يَحْزَرُهُمْ وَلَا يَبِيعُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِنَّهُمْ الزَّكُوفُ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ [النور: ٣٧]، وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نُلْحِمْكُمْ أَمْوَالَكُمْ وَلَا أَوْلَادَكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩].

٥

لا يجوز البيع أو الشراء بعد نداء الجمعة الثاني.

قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الجمعة: ٩].

الإمام بما يحتاج إليه من فقه البيع والشراء، لا سيما المعاملات المعاصرة، إن كان يكثر التعامل بها، كمعرفة الربا والغش والميسر.

قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَا يَبِيعُ فِي سُوقِنَا إِلَّا مَنْ تَفَقَّهَ فِي الدِّينِ» أخرجه الترمذي، وحسنه الألباني.

وإن كان يتجر في الذهب والفضة، أو العُمَلات، أو يتعامل بالمقايضة، كبيع السلع بالسَّلَع، وجب عليه معرفة أحكامها، لكثرتها، وخطرها، فهي طريقٌ ميسورٌ للوقوع في الربا، وما أخطره! قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (٢٧٨) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴿البقرة: ٢٧٨-٢٧٩﴾.

الصِّدْقُ فِي الْمَعَامِلَةِ وَبَيَانُ الْعُيُوبِ إِنْ وَجَدَتْ.

لقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكُتِمَا مُحِقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا» رواه البخاري ومسلم.

البيعان: أي: البائع والمشتري.

ومن الكذب في البيع: الإعلان عن تنزيلات وهمية كاذبة؛ ليوهم الناس ويخدعهم.

التسامح والتساهل في البيع والشراء.

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى» متفق عليه.

٩

تستحبُّ الإقالة، سواء كانت من البائع أم المشتري.

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا أَقَالَهُ اللَّهُ عَشْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» أخرجه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني.

والإقالة: ردُّ السلعة، وأخذ الثمن؛ لرغبة أحد الطرفين أو أحدهما في فسخ العقد.

فمن حسن المعاملة للبائع خاصّة أن يقبل إرجاع السلعة بعد بيعها؛ لكون المشتري محتاجاً إلى المال، أو اكتشافه أنه غير محتاج لها، وندمه على الشراء.

١٠

توثيق الديون، لا سيما في بيع الأجل والتقسيط ونحوه.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَآخُذُوا بُوْهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

وتوثيق الديون: يكون بالكتابة أو الرهن أو الضمان أو الكفيل.

١١

الإكثار من الصدقة، لا سيما من يكثر التعامل في السوق، كالباعة، والمندوبين، ونحوهم.

فَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ فِي السُّوقِ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ السُّوقَ يُحَالِطُهَا اللَّغْوُ وَالْكَذِبُ، فَشُوبُوهَا بِالصَّدَقَةِ» أخرجه الترمذي، وصححه الألباني.

آداب تخص البائع

...

١ تجنب الحلف في البيع، ويحرم إن كان كاذباً.

قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلَمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» ثلاثاً ثم قال: «الْمُسْبِلُ، وَالْمَنَانُ، وَالْمُنْفِقُ سَلَعَتُهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ» رواه مسلم.

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلْسَّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ» متفق عليه. أي: يحصل بالحلف رواجُ السَّلْعَةِ، لكنه سببٌ في نقصِ البركة.

وقد ورد الوعيد فيمن حلف كذباً في البيع، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ «ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلَمُهُمُ اللَّهُ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ، ...، وَرَجُلٌ سَاوَمَ رَجُلًا بِسَلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَذَا وَكَذَا فَأَخَذَهَا» أخرجه البخاري.

٢ يحرم الغش، وإخفاء عيوب السِّلْعِ.

لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى صُبْرَةٍ طَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟»، قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ! مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي» رواه مسلم.

من اشترى سلعة، ثم تبين أنها معيبة، وأن البائع قد غشَّه، فله الحقُّ شرعاً في فسخ العقد، وأخذ الثمن.



٣ الواجب ضبط الوزن، والحدز الشديد من الغش في الميزان.

لقول الله تعالى: ﴿وَبِلِّالٍ لِلْمُطَفِّفِينَ﴾ ١ الَّذِينَ إِذَا أَكَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ٣ أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ ٤ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ٥ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٦﴾ [المطففين: ١-٦].

٤

ومن صور الغش:

تغيير البلد المصنَّع للسلعة، أو تصميم شعار قريب من العلامة التجارية لشركة كبيرة، أو قلب اسم الشركة، ويكثر ذلك في قطع السيارات ونحوها، وقد ساهم ذلك في ارتفاع نسبة الحوادث والوفيات في بعض البلدان.

الاعتدال في الترتُّب، وتجنُّب الاحتكار، واستغلال حاجة المشتري للسلعة، فيبالغ في سعرها.

قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اخْتَكَرَ فَهُوَ خَاطِئٌ» رواه مسلم.

والاحتكار: أَنْ يَشْتَرِيَ الطَّعَامَ فِي وَقْتِ الْغَلَاءِ لِلتَّجَارَةِ، ثُمَّ يَدَّخِرُهُ لِيَغْلُو ثَمَنُهُ، فَيَبِيعُهُ عَلَى النَّاسِ بَغْلَاءً. **فهو خَاطِئٌ:** أي عاصٍ آثم.

حُكْمُ التَّسْعِيرِ:

التسعير: هو تقدير السلطان أو نائبه سعراً، وإجبار الناس على التبايع به.

يحرم التسعير في الأحوال التي يبيع فيها التجار على الوجه المعروف، دون إلحاق الضرر بالناس، واستغلال حاجتهم.



يجوز التسعير عند الحاجة إليه، لا سيما السلع الأساسية التي يحتاج إليها الناس، ويتلاعب بهم التجار، كالأرز والسكر والزيت ونحوه.



تجنُّب التجارة في المحرَّمات، ولو ببيعها لغير المسلمين.

٥

لقول رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ، فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوهَا أَثْمَانَهَا، وَإِنَّ اللهَ عَزَّجَلَّ إِذَا حَرَّمَ شَيْءً حَرَّمَ ثَمَنَهُ» أخرجه أحمد، وصححه الأرنؤوط، وأصله في الصحيحين.

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة: «لا يجوز المتاجرة فيما حرم الله من الأطعمة وغيرها، كالخمر والخنزير، ولو مع الكفرة».

فلا يجوز بيع الخمر أو الخنزير لغير المسلمين، ولا يجوز التعامل معهم بالربا أو الميسر أو الغرر، فكل هذا حرامٌ مع المسلم، وغير المسلم.

أَلَّا يَبِيعَ عَلَى أَخِيهِ؛ حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ أَوْ يَتَرَكَ.

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ.. إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ» متفق عليه.

وكذا لا يجوز للمسلم أن يشتري على شراء أخيه.



وضابط هذه المسألة: أن يكون بعد تمام الصفقة، كأن يقول صاحب محل لمن

اشترى سلعة بالفعل: عندي تلك السلعة بأقل من الثمن الذي اشتريتها به!

أو يقول شخص لبائع بعد أن باع سلعة: لو عرضتها علي لأخذتها بأكثر!

والعلة في ذلك: أن هذا يحمل الشخص على فسخ العقد مع المشتري أو البائع،

ويفضي إلى الشحناء والنزاع والشقاق، والإسلام يحول دون وجود هذه الأمراض

في المجتمع المسلم. أما إن كانت المزايدات قبل تمام صفقة البيع، فلا بأس في

ذلك، وكذا فروق السعر الموجودة في المحلات، ليست من البيع على بيع أخيه.

آداب تخص المشتري

تجنب الإسراف والتبذير في الشراء.

قال تعالى ممتدحاً أهل الوسطية في النفقة: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا

وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧].

٢

عدم اتخاذ الأسواق منتزهات وأماكن للترويح عن النفس.

فلا يذهب للسوق إلا لحاجة، ويعجل بالخروج منه إذا قضى حاجته، لقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا» رواه مسلم.

وعَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَا تَكُونَنَّ إِنْ اسْتَطَعْتَ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ، وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا، فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ، وَبِهَا يَنْصِبُ رَايَتَهُ» رواه مسلم.

٣

ألا يبخس أسعار السلع.

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ [الأعراف: ٨٥].

٤

الوفاء بدفع ثمن السلعة، لا سيما في الشراء بالتقسيط.

لقول الله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١].

٥

لا يجوز أن يزيد في سعر سلعة لا يرغب فيها ليرفع سعرها على غيره، وهو المعروف بالنجش.

لحديث ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّجْشِ» رواه البخاري، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ولا تناجشوا» متفق عليه.

فالنَّجْشُ: الزيادة في ثمن السلعة ممن لا يريد شراءها.

ومن صور النجش:

أن يقول البائع للمشتري عن السلعة التي يريد شراءها: لقد أعطاني أحدهم في هذه السلعة كذا ريالاً، وهو كاذب ليخدع المشتري فيزيد في الثمن.



١ كيف تستفيد من وضع الشريعة أحكامًا للسوق والبيع والشراء في بيان شموليتها؟

٢ بِمَ يحصل توثيق الديون؟ ولم حرص الشارع على كتابة الدين؟

٣ اختلف أهل العلم في الإقالة اختلافاً فقهيًا، اذكره باختصار.

٤ بيّن حكم الحلف في البيوع، فصّل في ذلك.

٥ ما حكم البيوع المحرمة مع غير المسلمين؟ وما وجه تحريم البيع على بيع أخيه؟ ومتى يكون التحريم في ذلك؟

آداب المساجد

أولاً: آداب تختص بعمارة المساجد وبنائها وتطهيرها:

1 صيانة المساجد عن الإشراك بالله سبحانه فيها، ومن الوسائل المفضية إلى الشرك بناؤها على القبور، أو بناء القبور فيها.

عن جندب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ، وَهُوَ يَقُولُ: «أَلَا، وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، إِنِّي أَنَهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ». رواه مسلم.

وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». قالت: «ولولا ذلك لأبرز قبره، غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً» متفق عليه.

وفي البخاري ومسلم عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ذكرت لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كنيسة بأرض الحبشة، وما فيها من الصور، فقال: «أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرارُ الخلق عند الله».

وقطعا لذريعة الشرك أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بتسوية القبور، ونهى عن الصلاة إليها، ونهى عن تجصيصها.

قال ابن القيم: «ولم يكن من هديه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تعلية القبور ولا بناؤها بأجر، ولا بحجر ولبن، ولا تشييدها، ولا تطيينها، ولا بناء القباب عليها، فكل هذا بدعة مكروهة، مخالفة لهديه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

تَعْظِيمُهَا وَالْحَثُّ عَلَى عِمَارَتِهَا وَبِنَائِهَا وَتَنْظِيفِهَا وَتَطْيِيبِهَا.

٢

قال تعالى: ﴿ فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ ﴾ [النور: ٣٦].

(أَنْ تَرْفَعَ) أي: يُرْفَع شأنُها وبناؤها.

وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ تَعَالَى يَتَّبِعِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ» متفق عليه.

وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَاءَ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّورِ، وَأَنْ تُنْظَفَ وَتُطَيَّبَ» أخرجه أحمد وأبو داود، وصحَّحه الألباني. **والدُّور هي: الأحياء.**

صِيَانَتُهَا عَنِ الْأَقْدَارِ وَالنَّجَاسَاتِ.

٣

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للذي بَالَ فِي الْمَسْجِدِ: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَدَرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّجَلْ، وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ» رواه مسلم.

تَحْرِيمُ إِنْشَادِ وَطْلَبِ الضَّالَةِ فِيهَا.

٤

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ -أي: يعلن عن ضياعها- فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ! فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لَهُذَا» رواه مسلم.

وروى مسلم عن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا وَجَدْتُ؛ إِنَّمَا بُنِيَ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيََتْ لَهُ».

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا وَجَدْتُ» وَأَمَرَ أَنْ يُقَالَ مِثْلُ هَذَا، فَهُوَ عُقُوبَةٌ لَهُ عَلَى مُخَالَفَتِهِ وَعِصْيَانِهِ، وَيَنْبَغِي لِسَامِعِهِ أَنْ يَقُولَ: لَا وَجَدْتُ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لَهُذَا» اهـ.

٥

تحريم البيع والشراء فيها.

فعن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ فِي الْمَسْجِدِ. أخرجه أحمد وأبو داود، وحسنه الألباني. وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقُولُوا: لَا أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ». أخرجه الترمذي، وصححه الألباني

وكل ما كان تابعاً للمسجد من عُرفٍ أو قُبُورٍ أو رَحَبَةٍ، بحيث يكون داخلًا في سور المسجد، فهو من المسجد، ويأخذ حكمه في تحريم البيع والشراء فيه.

ثانيًا: آدابُ تَخَصُّصِ الدَّاهِبِ إِلَى الْمَسْجِدِ:

١

يستحب أخذُ الزينة والتطيُّب والتعطرُ.

قال تعالى: ﴿يَبْنَیْ ءَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١].

٢

تستحب طهارةُ البدنِ لمن يمشي إلى المسجد.

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ مَشَى إِلَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ، كَانَتْ خَطْوَتَاهُ إِحْدَاهُمَا تَحُطُّ خَطِيئَةً، وَالْأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً» رواه مسلم.

٣

يُستحبُّ المشيُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي سَكِينَةٍ وَوَقَارٍ.

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعَوْنَ، وَأَتُوهَا تَمْشُونَ عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَذْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا» رواه البخاري ومسلم.

٤

يكره أن يشبَّك المسلم أصابعه عند مشيه إلى المسجد.

قال رسول الله ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ خَرَجَ عَامِدًا إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يُشَبِّكُنْ يَدَيْهِ، فَإِنَّهُ فِي صَلَاةٍ» أخرجه أبو داود والترمذي، وصحَّحه الألباني.

قال الشوكاني: «وهو منهي عنه في الصلاة ومقدماتها ولواحقها، من الجلوس في المسجد والمشي إليها».

فالتشبيك منهي عنه في الصلاة، وفيما كان في حكمها، أما بعد الصلاة، فلا بأس بالتشبيك مطلقاً، سواءً في المسجد أم خارجه.

يحسن بالمسلم ألا يهجر المسجد القريب منه إلا لعذر شرعي.

قال رسول الله ﷺ: «لَيُصَلِّ الرَّجُلُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يَلِيهِ، وَلَا يَتَّبِعِ الْمَسَاجِدَ» أخرجه الطبراني، وصحَّحه الألباني.

ويتأكد هذا الحكم فيما إذا كان الشخص ذا منزلة، وكان تركه مسجد الجماعة يقدح في الإمام أو يثير فتنة.

٦

تفقد النعلين قبل دخول المسجد، وإزالة ما بهما من أذى.

قال رسول الله ﷺ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلْيَنْظُرْ، فَإِنْ رَأَى فِي نَعْلَيْهِ قَذْرًا أَوْ أَذًى فَلْيَمْسَحْهُ، وَلْيُصَلِّ فِيهِمَا» أخرجه أحمد وأبو داود، وصحَّحه الألباني.

٧

يُسَنُّ دخول المسجد بالرجل اليمنى، والإتيان بذكر دخول المسجد.

فيقول: «أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» أخرجه أحمد وأبو داود، وصحَّحه الألباني.

أَنْ يَصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْجُلُوسِ.

٨

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ» رواه البخاري ومسلم. وعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ سُلَيْكُ الْغَطَفَانِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، فَجَلَسَ، فَقَالَ لَهُ: يَا سُلَيْكُ، قُمْ فَارْكَعْ رَكَعَتَيْنِ وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ، وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا». رواه مسلم.

وتسمى هاتان الركعتان **تحية المسجد**، وهي سنة.

يغني عنها راتبة الفريضة القبليّة، كراتبة الفجر والظهر، وتغني عنها أيضًا الفريضة لو أقيمت، فالمقصودُ بها شغلُ المحلِّ بِصلاةٍ، فمتى صلى العبدُ أيَّ صلاةٍ فَقَدْ حَصَلَ المقصودُ.

يسنُّ تخفيفُها يومَ الجمعة إن كان الإمام يخطب.

ليس لها قراءةٌ خاصّةٌ.

تصلى في أيِّ وقتٍ، ولو كانَ وقتَ نهْيٍ.

يسنُّ الخروجُ من المسجدِ بِالرَّجْلِ الْيُسْرَى، والإتيانُ بِذِكْرِ الخروجِ من المسجدِ.

٩

فيقول: «اللهم إني أسألك من فضلك» أخرجه مسلم.

ثالثًا: آداب تختصُّ بأهل المساجد واحترامهم وعدم إيذائهم:

ألا يمرَّ بين يدي من يصلي.

١

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ» رواه مسلم.



والمراد بالمرور بين يدي المصلي: هو ما يحتاجه المصلي في سجوده، فلا بأس بالمرور بعد رأس المصلي.

يقطع الصلاة مرور المرأة والحصار والكلب الأسود بين يدي المصلي، لحديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يَصْلِي فَإِنَّهُ يَسْتَرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ الْحصارُ وَالمرأةُ وَالكلبُ الْأَسْوَدُ. قِيلَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، مَا بِالْكلبِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْكلبِ الْأَحْمَرِ؟ قَالَ يَا ابْنَ أَخِي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَلَّمَ كَمَا سَأَلْتَنِي؟ فَقَالَ: الْكلبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ». أخرجه مسلم.

ألا يرفع صوته بالقراءة أو الحديث إلا لحاجة.

لحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَطْلَعَ مِنْ بَيْتِهِ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ، فَقَالَ لَهُمْ: «إِنَّ الْمُصَلِّيَ يُنَاجِي رَبَّهُ فَلْيَنْظُرْ بِمَا يُنَاجِيهِ، فَلَا يَجْهَرُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ» أخرجه مالك في الموطأ، وصححه الألباني.

ألا يؤذي المسلمين برائحة ما أكله، من ثوم أو بصلي أو غيرهما.

لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، وَلَا يُؤْذِنَا بِرِيحِ الثُّومِ» رواه مسلم.

ويلحق به كل ما له رائحة كريهة، وخاصة الدخان، مع ضرورة التنبه لكونه محرماً.

ألا يفعل ما من شأنه إيداء الناس كالבصاق والتنخيم على فرش المسجد.

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْبُزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا» متفق عليه.

ألا يضع حذاءه في مكان يؤذي المسلمين، كطريق دخولهم المسجد.

لقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَلَا يُؤْذِ بِهِمَا أَحَدًا، لِيَجْعَلَهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَوْ لِيَصِلَ فِيهِمَا». رواه أبوداود، وصححه الألباني.



١ واقع مساجد المسلمين في كثير من البلدان مؤلم جدا، ما أعظم صور الشرك التي تُمارَس في بعض المساجد؟ وبِمَ توجههم؟

٢ (أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَسْوِيَةِ الْقُبُورِ، وَنَهَى عَنِ الصَّلَاةِ إِلَيْهَا، وَنَهَى عَنِ تَجْصِيصِهَا) ماذا تستفيد من ذلك؟

٣ ماذا تفهم من تغليظ الحكم في البيع وإنشاد الضالة في المساجد؟ وهل لذلك استثناء؟

٤ يَبَيِّنُ حُكْمَ التَّشْيِيكِ لِمَنْ قَصَدَ الْمَسْجِدَ مَفْصَلًا.

٥ اكتب مختصرا في أحكام ركعتي تحية المسجد.

آدابُ تخصُّ يومَ الجمعةِ

١

الغسلُ يومَ الجمعةِ والتَّطَيُّبُ والسَّوَاكُ، ولبسُ أحسنِ الثيابِ.

عن سلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا يغتسل رجل يوم الجمعة، ويتطهر ما استطاع من طهر، ويدهن من دهنه، أو يمس من طيب بيته، ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين، ثم يصلي ما كتب له، ثم ينصت إذا تكلم الإمام، إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى» أخرجه البخاري.

ويتأكد غسل الجمعة؛ لقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «غسل الجمعة واجب على كل محتلم» متفق عليه.

ويجزئ عنه غسل الجنابة يوم الجمعة، فلا يجمع بين الغسلين.

٢

يسنُّ التبكيرُ إلى صلاةِ الجمعةِ.

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة، ثم راح فكأنما قرب بدنةً، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرةً، ومن راح في الساعة الثالثة، فكأنما قرب كبشاً أقرن، ومن راح في الساعة الرابعة، فكأنما قرب دجاجةً، ومن راح في الساعة الخامسة، فكأنما قرب بيضةً، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر» متفق عليه.

٣

المشي على الأقدام.

لحديث أوس بن أوس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «من غسل يوم الجمعة واغتسل، ثم بكرَ وابتكرَ، ومشى ولم يركب، ودنا من الإمام واستمع ولم يلغ، كان له بكل خطوة عمل سنة: أجرُ صيامها، وقيامها» رواه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني.

٤

ألا يتخطى رقاب الجالسين عند دخوله إلى المسجد.

فَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، فَجَعَلَ يَتَخَطَّى النَّاسَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اجْلِسْ؛ فَقَدْ آذَيْتَ وَأَنْتِ». أخرجه أحمد وابن ماجه، وصححه الألباني.

(آذيت) أي: آذيت الناس بتخطيك.

(أنيت) أي: أخرت المجيء وأبطأت.

وتخطي الرقاب حرام في الجمعة وغيرها؛ لكونه أذى للمسلمين. قال النووي: «المختار أن تخطي الرقاب حرام، للأحاديث فيه».

٥

أن يستقبل الإمام بوجهه أثناء الخطبة.

لحديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى الْمَنبَرِ اسْتَقْبَلَنَاهُ بِوُجُوهِنَا» رواه الترمذي، وصححه الألباني.

٦

يجب الإنصات للخطبة.

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قُلْتَ لصاحبك يوم الجمعة: أنصت، والإمام يخطب، فقد لغوت». متفق عليه.

بل، لا يجوز تسميت العاطس ولا رد السلام والإمام يخطب على الراجح من أقوال العلماء؛ لأن كلا منهما كلام، وهو ممنوع.

قال الشيخ ابن عثيمين: «السلام حال خطبة الجمعة حرام، فلا يجوز للإنسان إذا دخل والإمام يخطب الجمعة أن يسلم، وردّه حرام أيضًا» اهـ.

٧

تَسُنُّ قِرَاءَةَ سُورَةِ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

لحديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ» رواه الحاكم والبيهقي، وصححه الألباني.

٨

الإكثار من الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَتِهَا.

لقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَكْثَرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا» رواه البيهقي، وحسنه الألباني.

٩

الإكثار من الدعاء يوم الجمعة؛ لعَلَّه يوافق ساعة الإجابة.

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةٌ، لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» متفق عليه.

وأقرب ما تكون تلك الساعة بعد العصر:

روى أبو داود والنسائي عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَوْمَ الْجُمُعَةِ اثْنَتَا عَشْرَةَ سَاعَةً، فِيهَا سَاعَةٌ لَا يُوْجَدُ فِيهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا آتَاهُ إِيَّاهُ، فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ» وصححه الألباني.

هل للجمعة راتبة؟



أما قبل الصلاة فليس لها سنة راتبة مقدرة، بل يشتغل بالتطوع المطلق والذكر، حتى يخرج الإمام.

وأما بعدها، فقد أخرج البخاري ومسلم عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ -أَي: لَبِئْتَهُ-، فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ»، وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعًا» رواه مسلم.

قال ابن تيمية في الجمع بين الحديثين: «إِنْ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ صَلَّى أَرْبَعًا، وَإِنْ صَلَّى فِي بَيْتِهِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ».

يُكرهُ رفع اليدين في الدعاء يوم الجمعة حال الخطبة، سواءً من الإمام أم من المأموم، **إلا في الاستسقاء**، لحديث عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ أَنَّهُ رَأَى بِشَرَ بْنَ مَرْوَانَ عَلَى الْمُنْبَرِ رَافِعًا يَدَيْهِ، وَهُوَ يَدْعُو فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، فَقَالَ: «قَبِّحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ؛ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَزِيدُ عَلَى أَنْ يَقُولَ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الْمُسَبَّحَةِ» أخرجه مسلم.

نشاط

١ ما حكم غُسل الجمعة؟ مع ذكر الدليل.

٢ من واقع ما درست. اكتب ما يسنُّ وما يجب وما يحرم في يوم الجمعة.

٣ اختلف في رتبة الجمعة البعيدة، اكتب ذلك مبيناً الراجح.

آدابُ الدعاء

الدعاء من أعظم القُرْبَات، وأجلِّ العبادات، بل هو العبادة، كما قال النبي ﷺ: «الدُّعَاءُ هو العبادة» رواه الترمذي وأبو داود، وصححه الألباني، وقد وصف الله تعالى تاركه بالمستكبرين، فقال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]، ولأهمية الدعاء وعظيم فضله، يحسن بالمسلم تعلُّم جملة من الآداب الخاصة به، ومنها:

١ افتتاحُ الدعاء بالثناء على الله تعالى والصلاة على رسوله ﷺ.

الدعاء كله خير، فقد قال النبي ﷺ: «ما من مسلم يدعو الله بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث: إمَّا أن تُعَجَّلَ له دعوته، وإمَّا أن يدَّخرها له في الآخرة، وإمَّا أن يصرف عنه من السُّوء مثلها. قالوا: إذا نُكِّثَ. قال: الله أكثر» رواه أحمد والترمذي، وحسنه الألباني.

قال ابن الجوزي: «اعلم أن دعاء المؤمن لا يُردَّ، غير أنه قد يكون الأولى له تأخير الإجابة، أو يُعوَّض بما هو أولى له عاجلاً أو آجلاً، فينبغي للمؤمن ألا يترك الطلب من ربه، فإنه متعبَّد بالدعاء كما هو متعبَّد بالتسليم والتفويض».

عن فضالة بن عبيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَدْعُو فِي صَلَاتِهِ، لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ تَعَالَى، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجِّلْ هَذَا»، ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: «إِذَا صَلَّي أَحَدَكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَصَلِّيْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَدْعُو بَعْدَ مَا شَاءَ» رواه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني.

٢ الثقة بالله تعالى واليقين

بالإجابة. قال النبي ﷺ: «ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءَ مَنْ قَلْبٍ غَافِلٍ لَاهٍ» رواه الترمذي، وحسنه الألباني.

٣

أن يدعو لوالديه وللمؤمنين والمؤمنات. قال الله تعالى: ﴿وَاخْفِضْ لَهُمَا

جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٤]. وقال تعالى

عن إبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَلَدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾

[إبراهيم: ٤١]. وقال تعالى: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لَذُنُوبِكُمْ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩].

٤

رفع اليدين. قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ حَيُّ كَرِيمٌ، يستحيي إذا رفع الرجل إليه

يَدَيْهِ أَنْ يُرَدَّهُمَا صِفْرًا خَائِبَتَيْنِ». أخرجه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني.

وما زال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدعو، ويرفع يديه إلى السماء، ويبالغ في ذلك حتى يرى بياض إبطيه.

ويستثنى من ذلك الدعاء يوم الجمعة حال الخطبة، فلا يشرع رفع اليدين فيه، إلا في

الاستسقاء، كما سبق.

٥

الدعاء ثلاثاً. عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَانَ إِذَا دَعَا دَعَا ثَلَاثًا،

وَإِذَا سَأَلَ سَأَلَ ثَلَاثًا». رواه مسلم.

فالسُّنة في تكرار الدعاء أن يكون ثلاث مرات، ومن زاد على ذلك أحياناً فلا حرج عليه،

ومن اقتصر على مرة واحدة فلا حرج.

٦

التضرع والخشوع والرغبة والرهبة. قال الله تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾

[الأعراف: ٥٥]. وقال: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْكَرُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا

وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾ [الأنبياء: ٩٠].

والتضرع: إظهار الفقر والضعف والذل عند الدعاء.

وهذا من مقامات التعبُّد والتذلل لله، التي يحبها جَلَّوَعَلَا، فمن الفقه تحقيق هذا المقام بين

يدي الله تعالى.

٧

أن يبدأ الداعي بنفسه إذا دعا لغيره. عن أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا ذكر أحداً فدعا له بدأ بنفسه. أخرجه الترمذي، وصححه الألباني.

وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْقُبُورِ يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ أَنْتُمْ سَلَفُنَا وَنَحْنُ بِالْأَثَرِ» رواه الترمذي وحسنه.

وفي التحيات: «السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ» متفق عليه.

وحكى الله تعالى عن إبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ [إبراهيم: ٤٠]. وقال: ﴿وَأَجْنِبْنِي وَتَبِيعِي أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥].

ولا بأس أن يبدأ بغيره، فقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ... الحديث». متفق عليه، وقال في ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ». أخرجه البخاري.

ويؤيد هذا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ما من مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب إلا قال الملك: ولك مثل ذلك». أخرجه مسلم.

٨

أن يكون مطعمه ومشربه وملبسه حلالاً. ففي الحديث أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ، أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟! رواه مسلم.

٩

أن يتحرى في دعائه جوامع الدعاء. عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَحِبُّ الْجَوَامِعَ مِنَ الدُّعَاءِ، وَيَدْعُو مَا سَوَى ذَلِكَ» أخرجه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني.

١٠

استحباب استقبال القبلة. فقد أخرج مسلم أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ نَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَتِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَاسْتَقْبَلَ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يَهْتَفُ بِرَبِّهِ: «اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي... الحديث».

عدم الدعاء بإثم أو قطيعة رحم، وعدم استعجال الاستجابة. لقول

النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ، مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الِاسْتِعْجَالُ؟ قَالَ: يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ، وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرِ يَسْتَجِبْ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ - أَي: فَيَتَعَبُ وَيَتَرَجَعُ - عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدْعُ الدُّعَاءَ» متفق عليه.

وقوله: (مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ) أي: بمعصية، مثل أن يسأل الله تعالى شيئاً من المحرمات شرعاً.

وقوله: (أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ) كأن يقول: اللهم باعد بيني وبين فلان، من أبويه أو أرحامه. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «في هذا الحديث أدب من آداب الدعاء، وهو أنه يلزم الطلب، ولا ييأس من الإجابة؛ لما في ذلك من الانقياد، والاستسلام، وإظهار الافتقار؛ حتى قال بعض السلف: لأننا أشد خشية أن أُحرم الدعاء من أن أُحرم الإجابة».

سؤال الله تعالى باسمه الأعظم. سمع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رجلاً يقول: «اللهم إني

أسألك بأني أشهد أنك أنت الله الذي لا إله إلا أنت، الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد»، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «والذي نفس محمد بيده، لقد سأل الله باسمه الأعظم الذي إذا سُئِلَ به أعطى، وإذا دُعِيَ به أجاب». أخرجه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني.

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْظُّوْا بِيَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ». أي: الزموا وثابروا. أخرجه أحمد والترمذي، وصححه الألباني.

الإلحاح على الله تعالى في الدعاء.

قال ابن القيم: «ومن أنفع الأدوية: الإلحاح في الدعاء».

أوقات الدعاء المستجاب

أوقات الدعاء المستجاب كثيرة جدًا، منها:

الدعاء في ثلث الليل الأخير، وقت النزول الإلهي.

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ» متفق عليه.

وهو نزول يليق بجلال الله تعالى وعظمته، لا يلزم منه أي معانٍ فاسدة.

بين الأذان والإقامة.

قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَرُدُّ الدُّعَاءُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ» رواه أبو داود والترمذي، وصححه الألباني.

دبر الصلوات المكتوبات.

قيل: يا رسول الله، أي الدعاء أسمع؟ قال: «جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، وَدُبُرُ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوباتِ» رواه الترمذي، وحسنه الألباني.

المراد بدبر الصلاة: ذكر بعض أهل العلم، أن ما ورد في النصوص مقيّدًا بدبر الصلاة، فإن كان ذكرًا، كالتمجيح والتمجيد والتكبير وقراءة آية الكرسي والمعوذات، فالمراد بدبر الصلاة: بعدها. إن كان دعاءً فالمراد: آخر الصلاة، قبل التسليم.

عند النداء للصلوات المكتوبة، وعند التحام الصفوف في المعركة.

قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَنَّتَانِ لَا تُرَدَّانِ، أَوْ قَلَمًا تُرَدَّانِ: الدُّعَاءُ عِنْدَ النَّدَاءِ -أي: الأذان للصلوات-، وَعِنْدَ الْبَاسِ، حِينَ يَلْحَمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا». رواه أبو داود، وصححه الألباني.

في السجود.

قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثَرُوا الدُّعَاءَ» رواه مسلم. وكان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ: دِقَّةَ وَجِلَّتْهُ، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ». رواه مسلم.

عند سماع صياح الديكة .

لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيكَةِ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا». رواه البخاري ومسلم.

وإنما يستحب السؤال من فضل الله تعالى عند صياح الديك؛ لحضور الملك هناك، فالدعاء أقرب إلى الإجابة في ذلك الوقت؛ لأنه ربما يؤمن الملك على دعائه، فيستجيب الله تعالى دعاءه.

عند نزول الغيث.

قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَنَانٌ مَا تُرَدَّانُ: الدعاء عند النداء، وتحت المطر» رواه أبو داود، وصححه الألباني.

ساعة يوم الجمعة .

فقد ذكر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم الجمعة، وقال: «فِيهِ سَاعَةٌ، لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ قَائِمٌ يَصِلِي، يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» وأشار بيده يقللها. متفق عليه.

وقد تقدّم أنها أرجى ما تكون بعد العصر؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ» تقدم.

ليلة القدر.

قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَرَأَيْتَ إِنْ عَلِمْتُ أَيَّ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ الْقَدْرِ، مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قال: قولِي: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفْوٌ تَحِبُّ الْعَفْوَ؛ فَاعْفُ عَنِّي» أخرجه أحمد والترمذي، وصححه.

دعاء الوالد لولده، ودعاء الصائم في يوم صيامه، ودعوة المسافر.

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ لَا تَرُدُّ: دَعْوَةُ الْوَالِدِ لَوْلَدِهِ، وَدَعْوَةُ الصَّائِمِ، وَدَعْوَةُ الْمَسَافِرِ» رواه البيهقي، وصححه الألباني.

دعاء الولد الصالح لوالديه.



قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ، أَوْ عِلْمٍ يَنْتَفَعُ بِهِ» أخرجه مسلم.

ودعاء الولد لوالديه بعد موتهما أحسن ما يُتَقَرَّبُ به إلى الله، وأكثر ما ينفعهما، فهو أفضل من قراءة القرآن لهما، أو الصدقة عنهما، فاعمل لنفسك، وادع لوالديك.

نشاط



- ١ اكتب مختصرا في فضل الدعاء. استعن بمصادر خارجية.
- ٢ يتعجّل كثير من الناس في إجابة الدعاء، وجّه هذه الجموع من المسلمين، مستندا لنصوص الشرع في ذلك.
- ٣ الدعاء من أعظم صور العبادة، بيّن ذلك في نصوص الكتاب والسنة.
- ٤ لا ينبغي للمسلم أن يدعو بإثم أو قطيعة رحم، ما المراد بذلك؟
- ٥ (ينزل ربنا تبارك وتعالى كلّ ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر، فيقول...) كيف يستفيد المسلم من هذا الخبر؟

المصادر

- حلية الأولياء، أبو نعيم الأصبهاني.
- موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين، محمد جمال الدين القاسمي.
- غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب، شمس الدين السفاريني الحنبلي.
- رياض الصالحين، النووي.
- الآداب الشرعية والمنح المرعية، ابن مفلح.
- سلسلة الآداب الشرعية، محمد صالح المنجد.

والله ولي التوفيق

فهرس المحاضرات

رقم المحاضرة	بداية المحاضرة	رقم الصفحة التي تبدأ منها المحاضرة	أسبوع إلقاء المحاضرة
١	مدخل إلى الآداب الشرعية	٩	الأسبوع الأول
٢	الأدب مع الله تعالى	١٠	الأسبوع الأول
٣	الأدب مع رسول الله ﷺ	١٤	الأسبوع الثاني
٤	٤: اعتقاد تفضيله ﷺ على كل أحد	١٥	الأسبوع الثاني
٥	آداب النوم والاستيقاظ	١٨	الأسبوع الثالث
٦	آداب الطعام والشراب	٢٢	الأسبوع الثالث
٧	آداب البيت (الدخول والخروج)	٢٦	الأسبوع الرابع
٨	آداب المشي	٣٠	الأسبوع الرابع
٩	آداب قضاء الحاجة	٣٣	الأسبوع الخامس
١٠	آداب العطاس والتثاؤب	٣٧	الأسبوع الخامس
١١	آداب الكلام	٤٠	الأسبوع السادس
١٢	٦: اختيار الكلمات المناسبة الطيبة	٤٢	الأسبوع السادس

فهرس المحاضرات



رقم المحاضرة	بداية المحاضرة	رقم الصفحة التي تبدأ منها المحاضرة	أسبوع إلقاء المحاضرة
١٣	آداب النصيحة	٤٦	الأسبوع السابع
١٤	آداب عيادة المريض	٥١	الأسبوع السابع
١٥	آداب التعزية	٥٦	الأسبوع الثامن
١٦	آداب السوق	٦٠	الأسبوع الثامن
١٧	آداب تخص البائع	٦٤	الأسبوع التاسع
١٨	آداب تخص المشتري	٦٦	الأسبوع التاسع
١٩	آداب المساجد	٦٩	الأسبوع العاشر
٢٠	آداب تختص بأهل المساجد واحترامهم	٧٣	الأسبوع العاشر
٢١	آداب تخص يوم الجمعة	٧٦	الأسبوع الحادي عشر
٢٢	آداب الدعاء	٨٠	الأسبوع الحادي عشر
٢٣	٥: الدعاء ثلاثاً	٨١	الأسبوع الثاني عشر
٢٤	أوقات الدعاء المستجاب	٨٤	الأسبوع الثاني عشر

الأدب مع الله تعالى

- ١٠ شكر الله يكون بالقلب واللسان والجوارح
- ١٢ الأدب مع رسول الله ﷺ
- ١٤ آداب النوم والاستيقاظ
- ١٨ أكمل الناس نومًا هو النبي ﷺ
- ١٨ الوضوء قبل النوم في حق الجنب
- ١٩ حكم النوم على البطن

آداب الطعام والشراب

- ٢٢ حكم الأكل بالشمال
- ٢٢ حكم الشرب قائمًا
- ٢٤ آداب البيت (الدخول والخروج)
- ٢٦ تحريم وجود الكلاب في البيت إلا لضرورة
- ٢٧ حكم تعليق الصور في البيوت
- ٢٨

آداب المشي

- ٣٠
- ٣١ الاحتفاء أحيانًا من السنة
- ٣٢ آداب النساء في المشي
- ٣٣ آداب قضاء الحاجة
- ٣٣ استقبال القبلة أو استدبارها في البُنيان
- ٣٧ آداب العطاس والتثاؤب
- ٣٨ حمد المصلي لله تعالى بعد العطاس
- ٣٨ هل يسمت العطس إذا لم يحمد الله؟

٤٠

آداب الكلام

٤٦

آداب النصيحة

٥١

آداب عيادة المريض

٥٢

حُكْمُ زِيَارَةِ الْمَرِيضِ غَيْرِ الْمُسْلِمِ

٥٢

عِيَادَةُ مَنْ لَا يَحْسِبُهُ الْمَرَضُ

٥٣

عِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَلَوْ لَمْ يَعْلَمْ بِعَوَّادِهِ

٥٦

آداب التعزية

٥٧

فَضْلُ الصَّبْرِ عَلَى الْمُصِيبَةِ

٥٩

حُكْمُ تَعْزِيَةِ غَيْرِ الْمُسْلِمِ

٦٠

آداب السُّوقِ وَالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ

٦٥

حُكْمُ التَّسْعِيرِ

٦٩

آداب المساجد

٧٤

الْمُرَادُ بِالْمُرُورِ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي

٧٦

آداب تخصُّ يوم الجمعة

٧٨

تَحَرِّي سَاعَةِ الْإِجَابَةِ

٧٨

هَلْ لِلْجُمُعَةِ رَاتِبَةٌ؟

٧٩

كِرَاهَةُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الدُّعَاءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٨٠

آداب الدعاء

٨٤

أَوْقَاتُ الدُّعَاءِ الْمُسْتَجَابِ

٨٤

الْمُرَادُ بِدُبْرِ الصَّلَاةِ

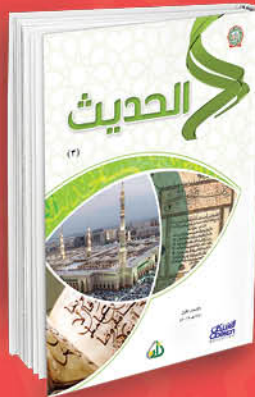


سلسلة زاد العلمية :

سلسلة متكاملة تهدف إلى تقريب العلم الشرعي للراغبين فيه، وتوعية المسلم بما لا يسعه جهله من دينه، ونشر العلم الشرعي الرصين، القائم على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، صافياً نقياً، وبطرح عصريٍّ مُيسرٍ، وبإخراج احترافيٍّ.

كتاب التربية الإسلامية :

يحتوي هذا الكتاب على بيان جملة متنوعة من الآداب الشرعية التي يحتاجها المسلم؛ كالآداب مع الله، والآداب مع رسوله ﷺ، وآداب الطعام والشراب، والكلام، وقضاء الحاجة، وعيادة المريض، والتعزية، والبيع والشراء، والمساجد، والدعاء، مع عرض المحتوى بطريقةٍ عصريةٍ مبسطةٍ، وأسلوبٍ سهلٍ شيقٍ خالٍ من الحشو والمخالفات.



ISBN: 978-603-8234-15-0



9 786038 234150

توزيع
Obeikan

المملكة العربية السعودية - الرياض
طريق الملك فهد - مقابل برج المملكة
هاتف: +966 11 4808654، فاكس: +966 11 4808095
ص.ب: 67622 الرياض 11517
www.obeikanretail.com

نشر
ZAD GROUP

المملكة العربية السعودية - جدة
حي النشاط - بيوتات الأعمال - مكتب ١٦
موبايل: +966 50 444 6432، هاتف: +966 12 6929242
ص.ب: 126371 جدة 21352
www.zadgroup.net

